

فاعلية برنامج مقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا في جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن بمدينة الرياض

د. أمل سعيد علي قانع القحطاني

أستاذ المناهج وطرق تدريس الجغرافيا المساعد
بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن بالرياض

ملخص الدراسة :

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على فاعلية برنامج مقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، ولتحقيق هذا الهدف قامت الباحثة بتصميم استبانة تم التحقق من صدقها وثباتها ثم تم إعداد قائمة بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان وفي ضوءها تم إعداد البرنامج المقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا ثم تم إعداد اختبار ثقافة حقوق الإنسان لقياس مدى فاعلية البرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان، وقد طبقت الدراسة على عينة من طالبات الفرقة الرابعة قسم الجغرافيا بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن في الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٢٠/١٤٢١هـ وتوصلت الدراسة إلى فاعلية البرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا. وقد أوصت الباحثة بعدد من التوصيات وهي إعداد البرامج التعليمية لتنمية الوعي بثقافة حقوق الإنسان بمختلف مراحل التعليم من مرحلة رياض الأطفال وحتى المرحلة الجامعية، والاهتمام بتناول برامج الجغرافيا لمفاهيم حقوق الإنسان في الإسلام لأنه سبيل لاكتساب الطالبات لتلك المفاهيم وممارستها من خلال تناولها في محتوى البرامج ومنها برامج الجغرافيا، لفت نظر مخططي برامج الجغرافيا إلى ضرورة تنمية ثقافة حقوق الإنسان من خلال تلك البرامج لمسايرة التغيرات وتحديات العولمة.

مقدمة :

شرع الله عز وجل حقوق الإنسان منذ بداية خلق أبي البشرية آدم عليه السلام واستمر الاهتمام الرباني بهذا الجانب عبر الأمم والعصور من خلال إرسال الرسل والأنبياء إلى عهد بداية فجر الإسلام وتكليف محمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة حيث تناول الإسلام هذه القضية في شمول وعمق حيث اهتم الإسلام برعايتها إلى الحد الذي جعلها ضروريات ، ومن ثم أدخلها إلى إطار الواجبات، وشرع حمايتها حفاظاً على الأمن ، وتحقيقاً لاستقرار المجتمع المسلم في الدين والنفس والعرض والعقل والمال .

وقد تطور الاهتمام بقضية حقوق الإنسان في التشريعات البشرية فأصبحت من أهم القضايا المطروحة على مختلف الساحات المحلية والإقليمية والعالمية .

فعلى الصعيد العالمي وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية ظهرت الحاجة للسلم العالمي وضرورة خلق توازن دولي، إضافة إلى سعي عدد من الشعوب لتحقيق استقلالها وبناء الدولة الوطنية، فظهرت هيئات ومنظمات المجتمع الدولي المعنية بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية والتي انبثقت عنها العديد من الإعلانات والاتفاقيات الدولية في شتى مجالات الحقوق الإنسانية . (حماد، ٢٠٠٩، ص ١٧٩) .

وعلى الصعيد الإقليمي سعت دول المنطقة إلى إيجاد تكتلات ومؤسسات تهتم بحقوق الإنسان ، وعلى الصعيد المحلي لم تتخلف المملكة عن المشاركة في كافة الجهود والمحافل الدولية التي ناقشت القضايا المتصلة بحقوق الإنسان .

وحتى يتسنى لكل فرد في المجتمع التمتع بحقوقه وحرياته الأساسية كما أقرها الإسلام وأقرتها النصوص الدولية كان لابد من معرفته بهذه الحقوق ولن تأتي هذه المعرفة إلا بالتوعية والتعليم . (رمضان والطرابلسي، ٢٠٠١، ص ١٢) .

لذا أكدت العديد من الاتفاقيات الدولية الأساسية، وكذلك الإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان على أن التعليم هو حق من حقوق الإنسان وحرصت تلك

الاتفاقيات في الوقت نفسه على التأكيد على أن حماية حقوق الإنسان يجب أن تكون غاية البرامج التعليمية (صويص، ٢٠٠٦) .

حيث نصت المادة السادسة والعشرون من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٩٤٨) على أنه " يجب أن يستهدف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛ كما يجب أن يعزز التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم وجميع الفئات الدينية وأن يؤيد الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لحفظ السلام " .

كما نصت المادة الثالثة عشرة من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٧٦) أنه « تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم، وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والحس بكرامتها وإلى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية » . (سعيد، ٢٠٠٨، ص ٢٩٥-٣٣٥).

لذا زاد الاهتمام بتعليم حقوق الإنسان منذ عام ١٩٧٨ فعمدت العديد من المؤتمرات والندوات الدولية والإقليمية ذات الصلة .

وأكدت هذه المؤتمرات والندوات جميعاً على الاهتمام بتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان (١) .

-
- (١) - مؤتمر اليونسكو لتعليم حقوق الإنسان (فيينا ١٩٧٨ ومالطة ١٩٨٨) .
 - المؤتمر الدولي للتربية على حقوق الإنسان والديمقراطية مونتريال ١٩٩٣ .
 - المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (فيينا ١٩٩٣) .
 - المؤتمر الإقليمي حول التربية على حقوق الإنسان في إفريقيا (داكار ١٩٩٨) .
 - المؤتمر الإقليمي لآسيا والمحيط الهادي حول تعليم حقوق الإنسان (الهند ١٩٩٩) .
 - المؤتمر الإقليمي حول تعليم حقوق الإنسان في العالم العربي (الرباط ١٩٩٩) .
 - مؤتمر عقد الأمم المتحدة للتربية على حقوق الإنسان (٢٠٠٤) .
 - المؤتمر العلمي الثاني لحقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية (عين شمس ٢٠٠٩) .
 - ندوة إعادة صياغة الأهداف العامة للمناهج الدراسية وعلاقتها بمفاهيم حقوق الإنسان (بجامعة السلطان قابوس ٢٠٠٩) .

ولما كانت الجامعات من أهم القنوات الفعالة للاتصال ونقل المعلومات واكتساب القيم والاتجاهات الجديدة، كما أن نجاح الدولة في تحقيق الأهداف التي تسعى إليها في خططها التنموية وفي مجال حقوق الإنسان إنما يعتمد أساساً على مدى سلامة تخطيط نظام التعليم المواكب والملائم لمواجهة متطلبات الحياة والخطط التنموية . (موسى، ٢٠٠٩ ، ص ١٣٠) .

لذا كان لا بد من إعادة النظر في برامجها في ضوء هذه التغيرات والتحديات ، فتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان بات من الأدوار المطلوبة من المعلمين .

ويؤكد ذلك (إبراهيم ، ٢٠٠٤ ، ص ٥٥٥) بأنه بات من الضروري أن تكون برامج إعداد المعلم ذات صلة بقضايا حقوق الإنسان، إذ كيف يمكن أن تتضمن المناهج الدراسية هذه القضايا والمفاهيم وإعداد المعلم بعيداً عنها، في الوقت الذي تؤكد فيه توصيات مؤتمرات تعلم حقوق الإنسان بضرورة تضمين حقوق الإنسان في برامج المعلمين قبل الخدمة وتوفير فرص التدريب للمعلمين أثناء الخدمة .

وتشير نتائج أكثر من دراسة إلى أن الاهتمام بتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال تصميم البرامج المقترحة أو تضمينها في المناهج الدراسية يحقق لدى المتعلمين في مختلف المراحل التعليمية الوعي بها والتصدي لكثير من السلبيات التي طرأت على المجتمع كالتطرف والصلبية وعدم قبول الآخر ومن هذه الدراسات : دراسة (عبد الله ، ١٩٩٤) ودراسة ويلز (Williams، 2001) ودراسة (عبد الحليم ، ٢٠٠٣) .

كما يؤكد أيضاً (طعيمة ، ٢٠٠٣ ، ص ٢٢) أنه من الضروري أن يحتوي برنامج إعداد المعلم قبل الخدمة مقررًا لحقوق الإنسان يدرس بالكليات والتخصصات التي يتخرج منها المعلم، على أن يشتمل المقرر على مواد متنوعة منها ما هو تاريخي يعني تاريخ التفكير في حقوق الإنسان، ومنها ما هو ديني يبين سبق الإسلام لمواثيق حقوق الإنسان، ومنها ما هو سياسي يبين أنواع حقوق الإنسان ومواثيقها ومنها ما هو قانوني يبين أساليب انتهاك حقوق الإنسان وكيفية الدفاع عنها .

ويتفق هذا مع ما أوصت به ندوة أوضاع حقوق الإنسان في الوطن العربي المنعقدة في القاهرة ١٧-١٩ مايو ١٩٨٥ بضرورة تدريس مادة حقوق الإنسان في الكليات الجامعية والمعاهد التعليمية الأخرى (الفتحي وإمبابي، ٢٠٠٩).

لذلك لا بد من إدراج برامج قائمة على حقوق الإنسان في جميع التخصصات الجامعية ومن بينها تخصص الجغرافيا الذي يتسم بطبيعة خاصة في أنه يربط بين البعدين الزماني والمكاني، كما أنه يتميز بطبيعة اجتماعية تجعله مسؤولاً عن تنمية الحاسة والسلوك الاجتماعي السليم للمتعلمين وتقدير كفايتهم وحقوقهم، كما أنه يساهم في تعميق روح التأخي والتعاون فيما بينهم، وتحمل المسؤولية، والاعتماد على النفس وضبطها وهو ما يمكن إيجاده من خلال تربية النشء على حقوقهم وواجباتهم التي يجب أن يلتزموا بها (زارع، ٢٠٠٩، ص ١٣-١٤).

مشكلة البحث :

لوحظ في الفترة الأخيرة أن بعض المؤسسات التربوية وبعض الكتابات وكثيراً من العلماء وكثيراً من المؤسسات الأهلية والحكومية يتحدثون عن تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان وأهميتها لدى الأفراد في المجتمع وما يترتب على عدم الاهتمام بها من مشكلات مجتمعية خطيرة (اجتماعية واقتصادية وسياسية) وهذا ما أكدت العديد من الدراسات والأبحاث عليه مثل دراسة كل من (رمضان والطرابلسي، ٢٠٠١) ودراسة كل من (الفتحي وإمبابي، ٢٠٠٩) ودراسة (الحديبي، ٢٠٠٩) ودراسة (زارع، ٢٠٠٩).

كما يؤكد (الانتصار، ٢٠٠١، ١٠٤) على أهمية ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان لتدافع عن الإنسان وعن حقوقه في الوجود والتفكير والممارسة، وهو أمر له مشروعيته في عالم مليء بمظاهر انتهاك حقوق الإنسان.

كما يؤكد إعلان القاهرة لتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان الصادر عن مؤتمر قضايا تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان على أهمية إدراج مادة حقوق الإنسان في التعليم الجامعي والدراسات العليا، وتشجيع القيام ببحوث الماجستير والدكتوراة

في مجال حقوق الإنسان وحث خبراء التعليم على تطوير مناهج لتعليم حقوق الإنسان بما يساعد على خلق بيئة ثقافية تكفل حماية الحقوق الفردية والجماعية (مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ، ٢٠٠٠ ، ص ص ١٢ - ١١) .

كما تؤكد دراسة (الحديبي ، ٢٠٠٩ ، ص ١٣١) على أن التثقيف في مجال حقوق الإنسان لا يقتصر على فئة عمرية دون غيرها ، أو تخصص دون غيره ، أو دولة دون غيرها ، بل إن من حق كل إنسان أيا كان عمره أو جنسه أو جنسيته أو دينه أن يعرف ماله من حقوق ، وما عليه من واجبات .

لذا أكدت العديد من الدراسات والبحوث على أهمية تضمين مفاهيم وقضايا حقوق الإنسان في موضوعات الدراسات الاجتماعية بصفة عامة والجغرافيا بصفة خاصة بحكم طبيعتها التي تتناول الإنسان وتأثره بالبيئة والتعامل مع الآخرين من حوله باعتبارها إحدى الآليات المهمة التي يمكن من خلالها نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع مثل دراسة ميرري (Mrray ، 2008) ودراسة بانكز (Banks، 2009) ، ودراسة لوكاس (Lucas، 2009) ودراسة (زارع ، ٢٠٠٩) ودراسة كل من (يحيى والأهدل ، ٢٠٠٩) .

كما أكدت أيضاً العديد من الدراسات على ضعف تناول مفاهيم ومبادئ حقوق الإنسان في موضوعات الدراسات الاجتماعية بصفة عامة والجغرافيا بصفة خاصة مثل دراسة (سعيد ، ١٩٩٤) ودراسة (فرج ، ١٩٩٨) ودراسة (الفهد ، ٢٠٠٦) .

كما تؤكد (العابدين ، ٢٠٠٨ ، ص ص ٤١-٤٢) عضو المجلس التنفيذي ورئيسة مركز المعلومات والإحصاء بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على أن مجتمعنا السعودي يعاني من أمية حقوقية ، بالرغم من أن ديننا حفظ هذه الحقوق بتشريعاته وتعاليمه ، وأوجب علينا الالتزام بها والحفاظ عليها ، لذا تؤكد ضرورة تقرير مادة مستقلة باسم حقوق الإنسان على جميع طلاب وطالبات الجامعة في جميع التخصصات ويتفق معها كل من (الشمري ، ٢٠٠٨ ، ص ٣٥) و (قطب ، ٢٠٠٨ م ، ص ٤٦) و (الحقيل ، ٢٠٠٨ ، ص ٥٥) .

كما قامت الباحثة بدراسة استطلاعية على مجموعة من طالبات الفرقة الرابعة جغرافيا بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن بلغ عددهن ٥٠ طالبة، حول مدى ثقافة الطالبات المعلمات بحقوق الإنسان وإدراكهن لمدى ارتباطها بموضوعات الجغرافيا، وكشفت نتائج الدراسة الاستطلاعية عن انخفاض ثقافة حقوق الإنسان لديهن وعدم إدراكهن لارتباطها بالجغرافيا والتي بلغت في أدنى مستوياتها ٢١٪ وهي نسبة تعد منخفضة تدعو للدراسة والبحث .

أسئلة البحث :

مما سبق يسعى البحث الحالي إلى بناء برنامج مقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ومن ثم يمكن صياغة مشكلة البحث الحالي في السؤال الرئيس التالي :-

١. ما البرنامج المقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ؟
ويتفرع من هذا التساؤل الرئيس الأسئلة الفرعية التالية :

١. ما أهم الأبعاد اللازمة لتنمية ثقافة حقوق الإنسان التي ينبغي تضمينها في البرنامج المقترح للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ؟

٢. ما التصور المقترح لبرنامج ينمي ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ؟

٣. ما فاعلية البرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ؟

أهمية البحث :

١. يتوقع أن يفيد البرنامج المقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان في تطوير برامج إعداد معلمات الجغرافيا وبرامج تدريبهن أثناء الخدمة.

٢. يتوقع أن يفيد البرنامج المقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان في إمكانية تطبيقه على عينات أخرى من طالبات الجامعة.

٣. يتوقع أن يفيد البرنامج المقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان في توضيح الرؤى للقائمين على التعليم الجامعي بأهمية إكساب طالبات الجامعة لثقافة حقوق الإنسان بل وممارستها وتطبيقها .
٤. يتوقع أن يفيد البرنامج المقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان في إمكانية تطبيقه على مؤسسات المجتمع المدني .

حدود البحث :

اقتصر البحث الحالي على ما يلي :

١. الحدود الموضوعية : البرنامج المقترح القائم على ثقافة حقوق الإنسان .
٢. الفئة المستهدفة : الطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن .
٣. الحدود المكانية : مدينة الرياض .
٤. الحدود الزمانية : الفصل الدراسي الثاني من العام ١٤٣٠/١٤٣١ هـ .

منهج البحث :

استخدمت الباحثة المنهج الوصفي في إعداد الإطار النظري ومواد الدراسة وفي تحليل النتائج وتفسيرها ، كما استخدمت المنهج التجريبي التصميم القبلي البعدي للمجموعة الواحدة وهي (المجموعة التجريبية) Pre-Test. Post-Test Design بحيث يتم تطبيق الاختبار قبلها ، ثم يتم إدخال المتغير المستقل عليها (البرنامج المقترح) ، ثم تطبيق الاختبار بعدياً ، ويدل الفارق بين التطبيقين على الأثر الذي تركه المتغير المستقل على المجموعة . (القحطاني وآخرون ، ٢٠٠٠ م ، ص ١٦٨) .

فرض البحث :

تمثل في الفرض التالي:

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية (عند مستوى الدلالة خمس ٠,٠٥) بين متوسطي درجات الطالبات المعلمات في التطبيقين القبلي والبعدي لاختبار ثقافة حقوق الإنسان .

مواد وأدوات البحث :

١. استبانة بالأبعاد الرئيسية والفرعية لثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا . (إعداد الباحثة) .
٢. قائمة بالأبعاد الرئيسية والفرعية لثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا (إعداد الباحثة) .
٣. برنامج مقترح في ضوء قائمة الأبعاد الرئيسية والفرعية لثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا (إعداد الباحثة) .
٤. اختبار ثقافة حقوق الإنسان لقياس فاعلية البرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا (إعداد الباحثة) .

مصطلحات البحث :

البرنامج :

هو المخطط العام الذي يوضع في وقت سابق على عمليتي التعليم والتدريس في مرحلة من مراحل التعليم ويلخص الإجراءات والموضوعات التي تنظمها المدرسة خلال مدة معينة قد تكون شهراً أو أكثر كما يتضمن الخبرات التعليمية التي يجب أن يكتسبها المتعلم مرتبة ترتيبياً يتمشى مع سنوات نموهم وحاجاتهم ومطالبهم الخاصة . (اللقاني والجمال، ١٩٩٩م، ص ٤٩) .

التعريف الإجرائي للبرنامج :

هو مخطط تربوي يتضمن عناصر مكونة من أهداف ومحتوى وأنشطة ووسائل تعليمية وطرق واستراتيجيات تدريس وتقويم . ويبنى هذا البرنامج في ضوء الأبعاد الرئيسية والفرعية لثقافة حقوق الإنسان بهدف تمهيتها لدى الطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا .

حقوق الإنسان :

يعرف (شليبي، ٢٠٠٩، ص ١٦٠) حقوق الإنسان بأنها : المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس أن يعيشوا بكرامة كبشر بدونها، كما أنها ليست رخصة

للفرد يتمتع بها أو لا يتمتع بها بل هي قوام حياته، وهي أساس الحرية والعدالة، وتقوم على أساس احترام حياة الإنسان وكرامته، وكما أشارت إليها الديانات والفلسفات .

وقد عرف اللقاني الحقوق الإنسانية بأنها : مجموعة من الحقوق التي تحفظ للإنسان إنسانيته وحرية وكرامته والتي أقرتها المواثيق والقرارات والوثائق والحجج والمعاهدات والاتفاقيات كالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية .. وغيرها من الحقوق الأخرى . (اللقاني والجمل، ١٩٩٩، ص١٦٠) .

كما تعرف حقوق الإنسان بأنها : تلك الحقوق التي يمتلكها كل إنسان استناداً على كرامته / كرامتها الإنسانية . (Manfred – Niwak, 2005:1) .

ثقافة حقوق الإنسان :

وتعرف ثقافة حقوق الإنسان بأنها : الجهود المبذولة في مجالات التعليم والتدريب والنشر والإعلام الرامية إلى إيجاد ثقافة عالمية لحقوق الإنسان من خلال نقل المعرفة والمهارات وتشكيل الاتجاهات نحو(الأمم المتحدة، ١٩٩٩، ص٧):

- أ. تعزيز احترام حقوق الإنسان والحرية الأساسية .
- ب. التنمية الكاملة لشخصية الإنسان والشعور بكرامته .
- ج. النهوض بالتفاهم والتسامح والمساواة بين الجنسين والصدقة بين جميع الأمم والشعوب الأصلية والمجموعات العرقية والقومية والدينية واللغوية .
- د. تمكين جميع الأشخاص من المشاركة بصورة فعالة في مجتمع حر .
- هـ. العمل على تشجيع أنشطة الأمم المتحدة من أجل صون السلم وقد تبنت الباحثة هذا التعريف لعمقه .

الدراسات والبحوث السابقة :

ومن الدراسات ما يلي :

دراسة سعيد (١٩٩٤ م) : التي استهدفت التعرف على مبادئ حقوق الإنسان التي ينبغي توافرها في مناهج الدراسات الاجتماعية بالتعليم الأساسي في مصر، ومدى توافر هذه المبادئ في مقررات الدراسات الاجتماعية، وبعد تحليل موضوعات مناهج الدراسات الاجتماعية بالتعليم الأساسي (عينة التحليل) توصلت الدراسة إلى وجود قصور في أهداف تدريس الدراسات الاجتماعية ومحتواها فيما يتعلق بحقوق الإنسان .

أما دراسة فرج (١٩٩٨ م) : فقد استهدفت التعرف على واقع حقوق الإنسان في مناهج الدراسات الاجتماعية واللغة العربية بغرض تقديم تصور مقترح لمنهج حقوق لمرحلة التعليم الأساسي، وبعد تحليل موضوعات مناهج الدراسات الاجتماعية و اللغة العربية بمرحلة التعليم الأساسي (عينة التحليل) توصلت الدراسة إلى إهمال هذه المفاهيم في مناهج الدراسات الاجتماعية ووجودها بشكل غير مخطط، كما أن الأهداف لم تنص عليها ما عدا كتب الصف الرابع الابتدائي، وإن كتب اللغة العربية تجاهلت حقوق الإنسان .

بينما دراسة برين (Brien، 2001) : استهدفت التعرف إلى أثر دمج مفهوم حقوق الإنسان بموضوع الدراسات الاجتماعية، ومدى معرفة المعلمين بتدريس مفهوم حقوق الإنسان، بولاية واشنطن وتكونت العينة من (٥٦) معلماً وتوصلت الدراسة إلى أهمية توضيح مفهوم حقوق الإنسان للبشرية والأجيال القادمة، كما أظهرت حاجة المتعلمين إلى التدريب على كيفية تعليم الطلاب موضوعات حقوق الإنسان .

أما دراسة ويلز (Williams، 2001) : فقد استهدفت التعرف على مدى إلمام كتب الدراسات الاجتماعية في المرحلة الثانوية بالبرتا بمبادئ حقوق الإنسان والقضايا والممارسات التي تصمم على أساس إدراج حقوق الإنسان الدولية الرئيسية التي أقرتها الأمم المتحدة وبعد تحليل كتب الدراسات الاجتماعية بالمرحلة الثانوية (عينة التحليل) والأنشطة العلمية المتضمنة فيها في ضوء الأبعاد الثقافية - السياسية - الاقتصادية - الاجتماعية ، توصلت الدراسة

إلى أن كتب الدراسات الاجتماعية في البيرتا لا يمكن أن تكون المصدر الوحيد للطلبة والمعلمين لتعليم مبادئ حقوق الإنسان ، ولذلك يجب إدماج حقوق الإنسان في كتب الدراسات الاجتماعية في البيرتا في الوقت الحاضر .

بينما دراسة المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (٢٠٠٢م) : استهدفت التعرف على حقوق الإنسان في مناهج التعليم بفلسطين ، واختارت الدراسة منهج الصف السادس (الفصل الدراسي الأول) من التعليم الأساسي ، وقامت بتحليل أربعة كتب (عينة التحليل) وهي : كتاب تاريخ العرب والمسلمين ، وكتاب لغتنا الجميلة ، وكتاب التربية الوطنية ، وكتاب التربية المدنية ، وتوصلت الدراسة إلى أن هذه الكتب لم تول قضية حقوق الإنسان القدر الكافي من الاهتمام ، رغم أهمية هذه القضية في توعية التلاميذ بهذه الحقوق ونشر ثقافة حقوق الإنسان بين التلاميذ .

أما دراسة شيمان (Shiman، 2004) : فقد استهدفت تحديد مدى معرفة المعلمين بمبادئ حقوق الإنسان والأساليب التي يتبعها المعلمون في تدريس تلك المبادئ، في أوغندا وتكونت العينة من (٤٨) معلماً وتوصلت الدراسة إلى أن هناك جدلاً حول ضرورة إيجاد منهج لتدريس حقوق الإنسان، كما أكدت نتائج البحث على ضرورة وضع إرشادات للمعلمين حول كيفية تدريس مبادئ حقوق الإنسان.

بينما دراسة الفهد (٢٠٠٦م) : استهدفت تحديد مستوى تضمين مبادئ حقوق الإنسان في كتب الاجتماعيات للمرحلة المتوسطة في المملكة العربية السعودية من وجهة نظر المشرفين التربويين والمعلمين، وقد استخدم المنهج الوصفي وأعد استبانة لتحقيق أهداف الدراسة، وتكونت عينة الدراسة من (٢٠) مشرفاً و (٤٦) معلماً بالرياض ، وتوصلت الدراسة إلى قلة المواضيع التي تناولها كتب الاجتماعيات في مجال حقوق الإنسان، مثل المساواة بين البشر، والضمآن للكرامة الإنسانية، كما أن هناك مواضيع تتناول حقوق الإنسان تم عرضها في كتب الاجتماعيات بدرجة ضعيفة منها : حق اللجوء ، والمرأة وشخصيتها المدنية.

بينما دراسة كل من الفقي وإمبابي (٢٠٠٩م) : استهدفت التعرف على مستوى وعي طلاب كلية التربية قسم التاريخ جامعة طنطا بثقافة المواطنة وثقافة حقوق الإنسان وبناء برنامج مقترح وقياس فاعليته في تنمية ثقافة المواطنة وثقافة حقوق الإنسان ، واقتصرت الدراسة على تطبيق مقياس الوعي بثقافة المواطنة وحقوق الإنسان على عينة من طلاب الفرقة الرابعة بكلية التربية جامعة طنطا قسم تاريخ بلغت (٢٥) طالباً وطالبة بمصر ، وتوصلت الدراسة إلى أن البرنامج المقترح كان له تأثير إيجابي في تنمية الوعي بثقافة المواطنة وحقوق الإنسان لدى طلاب كلية التربية قسم التاريخ وتوصي برابط برامج التعليم المختلفة بثقافة المواطنة وحقوق الإنسان .

أما دراسة أشلي لوكاس (Ashley Lucas ، 2009) : فقد استهدفت التعرف على دور مناهج المدارس الابتدائية في الولايات المتحدة الأمريكية في نشر الوعي بثقافة حقوق الإنسان لدى الأطفال وتكونت العينة من (٧٨) طفلاً ، حيث أكدت الدراسة أهمية نشر ثقافة حقوق الإنسان لدى الأطفال في تلك المرحلة الصغيرة من خلال المناهج خلال المناهج التعليمية ، وقدمت الدراسة نموذجاً لكيفية إدماج حقوق الإنسان في المناهج الدراسية وضحت من خلاله للتلاميذ كيف يعيش الأطفال في العالم من حولهم كما قدمت نموذجاً يحاكي الأمم المتحدة ودورها في نشر ثقافة حقوق الإنسان حول العالم .

أما دراسة كل من يحيى والأهدل (٢٠٠٩) : فقد استهدفت إعداد خطة مقترحة لتدريس مفاهيم حقوق الإنسان ضمن مناهج المواد الاجتماعية في مراحل التعليم العام في المملكة العربية السعودية وتم بناء استبانة لمعرفة مفاهيم حقوق الإنسان الرئيسة والفرعية المناسبة لمراحل التعليم العام وقامت الدراسة بتحليل موضوعات مناهج التاريخ والجغرافيا والتربية الوطنية لمراحل التعليم العام ، والتي تناولتها مقررات المواد الاجتماعية في مراحل التعليم العام ، وتوصلت الدراسة إلى إعداد خطة مقترحة لتدريس مفاهيم حقوق الإنسان ضمن مناهج المواد الاجتماعية وأوصت الدراسة بضرورة تضمين مفاهيم حقوق الإنسان في موضوعات مناهج المواد الاجتماعية .

بينما دراسة زارع (٢٠٠٩ م) : استهدفت التعرف على فاعلية بناء برنامج موقفي مقترح في الجغرافيا لتنمية الوعي بمفاهيم حقوق الإنسان وبعض مهارات التعلم الجمعي لدى تلاميذ المرحلة الإعدادية بمدينة أسيوط بمصر، واقتصرت الدراسة على بناء برنامج موقفي مقترح ثم تطبيق مقياس الوعي ببعض مفاهيم حقوق الإنسان واختبار المهارات لبعض مهارات التعلم الجمعي على عينة من تلاميذ الصف الثاني الإعدادي بمدرسة إسماعيل القباني بلغت (٢٨) تلميذاً ، وتوصلت الدراسة إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠,٠١) بين التطبيقين القبلي والبعدي في مقياس الوعي بمفاهيم حقوق الإنسان واختبار مهارات التعلم الجمعي لصالح التطبيق البعدي وهذا يؤكد فاعلية البرنامج الموقفي المقترح.

بينما دراسة الهباد (٢٠٠٩ م) : استهدفت بناء تصور مقترح لتضمين مفاهيم حقوق الإنسان في الإسلام في مناهج التاريخ بالمرحلة الثانوية في المملكة العربية السعودية ، اقتصرت الدراسة على إعداد قائمة بمفاهيم حقوق الإنسان وتحليل محتوى كتب التاريخ للصفوف الأول والثاني والثالث بالمرحلة الثانوية للعام الدراسي ١٤٢٩ / ١٤٣٠ هـ (عينة التحليل) في ضوء قائمة حقوق الإنسان في الإسلام المقترحة ثم بناء التصور المقترح في ضوء ذلك وقد توصلت الدراسة إلى إعداد تصور مقترح متضمن لمفاهيم حقوق الإنسان في الإسلام في مناهج التاريخ وأوصت الدراسة بضرورة تناول مناهج التاريخ لهذه المفاهيم لأنه لا سبيل لاكتساب الطلاب لها وممارستها إلا من خلال تناولها في محتوى المناهج.

التعليق على الدراسات السابقة :

يتضح من الدراسات السابقة أنها أكدت على ما يلي :-

١. وجود قصور في تناول مفاهيم حقوق الإنسان في مناهج الدراسات الاجتماعية مع ضرورة تضمينها فيها مثل دراسة كل من (سعيد ، ١٩٩٤ م ، فرج ، ١٩٩٨ م ، الفهد ، ٢٠٠٦ م ، ويحيى والأهدل ، ٢٠٠٩) .
٢. وضع إرشادات للمعلمين حول كيفية تدريس مبادئ حقوق الإنسان مثل دراسة شيمان (Shiman, 2004) .

٣. إدماج حقوق الإنسان في كتب الدراسات الاجتماعية مثل دراسة ويلز (Williaws، 2001) .
٤. أهمية تعليم الطلاب حقوق الإنسان كدراسة برين (Brien، 2001) .
٥. وجود ضعف في تناول قضايا حقوق الإنسان في مناهج التعليم رغم أهميتها في نشر وتعليم ثقافة حقوق الإنسان كدراسة (المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ٢٠٠٢) .
٦. أهمية دور المناهج والبرامج التعليمية في تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان كدراسة كل من (الفقي وإمبابي ودراسة لوكاس) (Ashley Lucas، 2009) .

الإطار النظري :

أولاً : مفهوم ثقافة حقوق الإنسان :

تعرف حقوق الإنسان بصورة عامة بأنها تلك الحقوق المقررة للإنسان تحقيقاً للكرامة الإنسانية وتتصف بالعالمية والشمول وتقوم على التوازن للعدل والصالح العام .

وفي ضوء هذه النظرية يمكن القول : (سعيد ، ١٩٩٤ ، ص ١٥)

١. إن حقوق الإنسان إنما هي منحة من الله وهبها له لمجرد كونه إنساناً وذلك تحقيقاً لإنسانيته وتكريماً له عن سائر المخلوقات .
٢. إن كمال إنسانية الشخص أو نقصها مرهونان بما يتمتع به من حقوق .
٣. إن هذه الحقوق ليست مجرد حقوق نظرية بل ضرورات إنسانية لا يمكن الاستغناء عنها .
٤. إن هذه الحقوق تتصف بالعالمية والشمول .

كما تصنف الحقوق إلى ثلاث فئات : (بادئ ، ٢٠٠٤ ، ص ص ٤٧٨ - ٤٧٩)

- الحقوق المدنية والسياسية وهي مرتبطة بالحرريات ، وتشمل الحقوق التالية :

١. الحق في الحياة والحرية والأمن .
 ٢. عدم التعرض للتعذيب والتحرر من العبودية .
 ٣. المشاركة السياسية وحرية الرأي والتعبير والتفكير والضمير والبحث.
 ٤. حرية الاشتراك في الجمعيات والتجمع .
- **الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وهي مرتبطة بالأمن وتشمل :**
١. العمل .
 ٢. التعليم والمستوى اللائق للمعيشة .
 ٣. المأكل والمأوى والرعاية الصحية .
- **الحقوق البيئية والثقافية والتنمية وتشمل :**
١. حق العيش في بيئة نظيفة ومصونة من التدمير .
 ٢. الحق في التنمية الثقافية والسياسية والاقتصادية .
- في حين ترى ليفين (Levien، 1982، pp. 15 -16) أن هذه الحقوق يمكن تقسيمها إلى نوعين هما :
- (١) النوع الأول ويشمل :
- الحقوق المدنية والسياسية التي تشمل الحق في الحياة والحرية والسلامة للفرد.
 - المشاركة السياسية ، الحق في الملكية والزواج والحريات الأساسية المتمثلة في حرية الرأي والفكر والضمير والدين .
 - حرية الاشتراك في الجمعيات وحرية المجتمع .
- (٢) النوع الثاني ويشمل :
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تتعلق بالعمل ومستوى المعيشة المقبول والتعليم وحرية الحياة الثقافية.
- ويرى بييري (Perry، 1998، 13) أن هذه الحقوق تشمل نوعين : الأول نوع إيجابي وهو مجموعة الحقوق التي تتضمن في صياغتها ما يجعل الحكومات مسؤولة عن تقديم ما يحسن أوضاع رعاياها.

والثاني نوع سلبي وهو مجموعة الحقوق التي تتضمن في صياغتها ما يجعل الحكومات ضعيفة بسبب المحافظة على حقوق رعاياها أمام تلك الحكومات نفسها .

وهناك من يصنفها بناء على المبادئ التي تتضمنها حقوق الإنسان وهي : المسؤولية ، المساواة ، الأمن ، العدالة ، التسامح ، الهوية ، الحرية ، التضامن والسلام .

أما تعريف ثقافة حقوق الإنسان فتعرف بأنها : مجموعة القيم والبنى الذهنية والسلوكية ، والتراث الثقافي والتقاليد والأعراف التي تتسجم مع مبادئ حقوق الإنسان ، ووسائل التنشئة التي تنقل هذه الثقافة في البيت والمدرسة والهيئات الوسيطة ، ووسائل الإعلام .

وتعد ثقافة حقوق الإنسان مشروعاً عاماً لتمكين الناس من الإلمام بالمعارف الأساسية اللازمة لتحررهم من كافة صور الاضطهاد ، وغرس الشعور بالمسؤولية تجاه حقوق الأفراد والمصالح العامة (مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ، ٢٠٠٠م ، ص ٩) .

ونظراً لأهمية نشر ثقافة حقوق الإنسان فقد أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر ١٩٩٤ أن تكون الفترة من ١ يناير ١٩٩٥ إلى ٣١ ديسمبر ٢٠٠٤ عقداً للأمم المتحدة للتحثيف في مجال حقوق الإنسان (الأمم المتحدة ، ١٩٩٩م ، ص ٧) .

ثانياً : أهمية تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان :

- إن تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان تعود علينا بالعديد من المنافع ، من أهمها:
١. تنمية وازدهار الشخصية الإنسانية بأبعادها الوجدانية والفكرية والاجتماعية وتنمية إحساسها بالكرامة والحرية والمساواة والعدل الاجتماعي .
 ٢. تعزيز وعي الناس بحقوقهم ؛ مما يساعد على تمكينهم من تحويل مبادئ حقوق الإنسان إلى حقيقة اجتماعية واقتصادية وثقافية وسياسية ، ورفع قدرتهم على الدفاع عنها ، وصيانتها والنهوض بها على كافة المستويات .

٣. توطيد أواصر الصداقة والتضامن بين الشعوب ، وتعزيز احترام حقوق الآخرين ، وصيانة التعدد والتنوع الثقافي ، وازدهار الثقافات القومية لكل الجماعات والشعوب ، وإغناء ثقافة الحوار والتسامح المتبادل ، ونبذ العنف والإرهاب .
 ٤. تعزيز ثقافة السلام القائم على العدل واحترام حقوق الإنسان ، وعلى رأسها الحق في تقرير المصير ، والحق في مقاومة الاحتلال . (مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ، ٢٠٠٠ ، ص ١٠) .
 ٥. تعزيز التفاهم الدولي ، وعدم اللجوء إلى القوة والعنف بقصد الاعتداء والتوسع وقبول حل النزاعات بالطرق السلمية (رمضان ، والطرابلسي ، ٢٠٠١ ، ص ١٢) .
 ٦. إدراك الأفراد للعلاقة بين احترام حقوق الإنسان وتحقيق التنمية البشرية ، والتنمية الاقتصادية في البلاد (نهى عبد الكريم ، ٢٠٠٤ ، ص ٢٩٢) .
- ثالثاً : الفئات المستهدف تثقيفها في مجال حقوق الإنسان :**

- أشارت الأمم المتحدة إلى أن الفئة المستهدف تثقيفها في مجال حقوق الإنسان تتمثل في (الأمم المتحدة ، ١٩٩٩ م ، ص ٩) :
١. عموم الجمهور بجميع المستويات التعليمية ، وذلك لضمان إبلاغهم بحقوقهم ومسئولياتهم بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان .
 ٢. الجماعات الضعيفة ، ومن ضمنها النساء والأطفال ، المعوقون ، وكبار السن ، والأقليات واللاجئون ، والفقراء .
 ٣. الشرطة ، وموظفو السجون ، والمحامون والقضاة والمعلمون وواضعو المناهج ، والقوات المسلحة وموظفو التنمية ، والموظفون المدنيون والدوليون ، ووسائط الإعلام ، والمسؤولون في الحكومة ، والبرلمانيون .
 ٤. المدارس والجامعات والبرامج والمؤسسات المهنية والحرفية التي ينبغي تشجيعها ومساعدتها على وضع مناهج وبرامج حقوق الإنسان والمواد التعليمية والفنية المناسبة للإفادة منها في التعليم الرسمي على مستويات التعلم لصغار الأطفال والتعلم الابتدائي والثانوي ، وما بعد الثانوي وتعليم الكبار .

٥. مؤسسات المجتمع المدني المعنية بما فيها المنظمات غير الحكومية ومنظمات العمال وأصحاب العمل واتحادات العمال ، ووسائط الإعلام الجماهيري، والمنظمات الدينية ، والمنظمات المجتمعية والأسرة ، ومراكز الخبرة والتدريب، وغيرها من المؤسسات التي ينبغي تشجيعها ومساعدتها على وضع وتنفيذ البرامج غير الرسمية وذلك من أجل إدخال جانب التثقيف في مجال حقوق الإنسان ضمن هذه البرامج .

رابعاً : آليات تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع :

توجد العديد من الآليات والأدوات والوسائل التي يمكن من خلالها تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان ، أهمها : (David Mc Quied & Mason ، 2000.15)، الحديدي ، ٢٠٠٩ ، ص ص ١٣٢ - ١٣٣) .

١. ضرورة الوصول إلى توزيع واسع النطاق لمواد تعليم حقوق الإنسان من خلال شبكة كبيرة ومبادرات تدريب إقليمي .
٢. حث الحكومة للوفاء بالتزاماتها بإدخال تدريس حقوق الإنسان في جميع المناهج بالمراحل التعليمية المختلفة .
٣. ضمان أن تشتمل أية خطة لتعليم حقوق الإنسان تطوير الاستراتيجيات المتبعة ، وضمان جودة البرامج المستخدمة .
٤. متابعة تنفيذ استراتيجيات تعليم حقوق الإنسان بمعرفة الحكومات وطلب تقارير منظمة بشأنه .
٥. ضمان التنسيق الجيد بين المؤسسات المهتمة بتعليم حقوق الإنسان ومؤسسات الحكومة المعنية .
٦. إشراك نشطاء حقوق الإنسان على المستوى الدولي والإقليمي في تنظيم حملات توعية بحقوق الإنسان باستخدام وسائل الإعلام المختلفة .
٧. دمج مفاهيم حقوق الإنسان في مناهج التعليم .
٨. دمج مفاهيم حقوق الإنسان في وسائل الإعلام المختلفة .
٩. عقد الندوات والمؤتمرات وورش العمل ودورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان .
١٠. إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان .

١١. إنشاء هيئات مجتمع مدني لحقوق الإنسان .
١٢. عقد مسابقات محلية أو دولية في مجال حقوق الإنسان وتعزيز أواصر التعاون بين المؤسسات المختلفة.

خامساً : تعليم حقوق الإنسان وأهميتها في نشر ثقافة حقوق الإنسان :

يعد تضمين مفاهيم وقضايا حقوق الإنسان في مناهج وبرامج التعليم إحدى الآليات المهمة التي يمكن من خلالها نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع ، خاصة وإنه يمكن دمجها في كافة المراحل التعليمية .

ونظراً لأهمية ذلك فقد ظهر إعلان القاهرة لتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان في أكتوبر ٢٠٠٠م ، ومؤتمر تعليم حقوق الإنسان الذي عقد في معهد الدراسات التربوية بجامعة القاهرة في عام ٢٠٠٤م ، كما قامت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة بعقد العديد من المؤتمرات على مستوى دول العالم ، وإنشاء العديد من المواقع على شبكة الانترنت التي تتعلق بنشر ثقافة وتعليم حقوق الإنسان (الحديبي ، ٢٠٠٩م ، ص ١٢٢) كما اهتم العديد من الباحثين التربويين بتعليم حقوق الإنسان، ففي بحث أجراه تورني - بورتا (Torny - purta 1985.2348) حدد أربعة أهداف لتعليم مبادئ حقوق الإنسان هي:

١. التوعية بعمومية الحاجة إلى التمتع بحقوق الإنسان .
٢. التعريف بالمؤسسات التي تناضل من أجل هذه الحقوق .
٣. التفكير بالحالات التي انتهكت فيها حقوق الإنسان .
٤. إثارة الاهتمام والتعاطف مع ضحايا ذلك الانتهاك كما يرى أوديجيه (Audigier، 1991.45) أن تعليم حقوق الإنسان ينبغي له أن يتضمن الآتي:
 - مجموعة من المفاهيم مثل : الحرية ، الكرامة ، السلطة .
 - التفكير بالأسس والأسئلة التي تخترق وسائل حقوق الإنسان مثل : مشكلات وسائل الإعلام .
 - الحياة المدرسية وما يدور فيها داخل وخارج الفصل الدراسي .

- كما تشير دراسات أخرى مثل دراسة (بادي ، ٢٠٠٤ ، صص ٤٨٠-٤٨١) إلى أن تعليم حقوق الإنسان يتضمن مجموعة من المهارات والمعارف والمواقف التالية :

- المهارات : من قبيل الإصغاء إلى الآخرين، إجراء تحليل أخلاقي ، التعاون، الاتصال، حل المشكلات، وتساعد هذه المهارات الطلاب في المسائل التالية:

■ تحليل العالم المحيط بهم - تفهم أن حقوق الإنسان هي طريقة لتحسين حياتهم و حياة الآخرين، العمل من أجل حماية حقوق الإنسان .

- المعارف : من قبيل معرفة وجود وثائق لحقوق الإنسان؛ ومعرفة الحقوق التي تتضمنها تلك الوثائق؛ وأن هذه الحقوق غير قابلة للتصرف وتطبق على جميع البشر ومعرفة عواقب انتهاك حقوق الإنسان . وتساعد هذه المعارف الطلاب على حماية حقوقهم وحقوق الآخرين كذلك .

- المواقف : من قبيل أن حقوق الإنسان ذات أهمية؛ وأن الكرامة الإنسانية متأصلة في جميع البشر؛ وأنه ينبغي احترام الحقوق؛ وأن التعاون أفضل من الصراع؛ وأننا مسؤولون عن أفعالنا؛ وأننا نستطيع أن نحسّن عالمنا إذا حاولنا ذلك . وتساعد هذه المواقف على تنمية الطلاب أخلاقياً ، وتعددهم للمشاركة الإيجابية في المجتمع .

لذا فحقوق الإنسان تتطوي على معلومات ومهارات يسلم العديد من التربويين إمكانية تعليمها بما يسهم في نشر ثقافة حقوق الإنسان .

خطوات البحث وإجراءاته :

للإجابة عن أسئلة البحث ، ثم اتباع الإجراءات التالية :

أولاً : مراجعة الأدبيات والدراسات العربية والأجنبية التي اهتمت بتنمية ثقافة حقوق الإنسان .

ثانياً : إعداد قائمة بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان للطلالبة المعلمة بقسم الجغرافيا ، وذلك من خلال :

- أ. مراجعة بعض الكتابات النظرية ، ونتائج بعض الدراسات السابقة التي تناولت تنمية ثقافة حقوق الإنسان .
- ب. إعداد استبانة أولية بالأبعاد الرئيسية والفرعية لثقافة حقوق الإنسان وفقاً للخطوات التالية :-
- ج. الهدف من إعداد الاستبانة :- تمثل الهدف في إعداد الاستبانة في تحديد الأبعاد الرئيسية والفرعية لثقافة حقوق الإنسان اللازمة لتنمية ثقافة حقوق الإنسان للطلبة المعلمة بقسم الجغرافيا ؛ كي يتم بناء البرنامج المقترح وفقاً لها .
- د. مصادر إعداد الاستبانة :- تمثلت مصادر إعداد الاستبانة في الاعتماد على عدد من الأدبيات والدراسات التي تناولت ثقافة حقوق الإنسان (طعيمة ٢٠٠٣ ؛ إبراهيم ٢٠٠٤ ؛ حمزة ٢٠٠٨ ؛ الفقي وإمبابي ٢٠٠٩ ؛ الحديبي ٢٠٠٩) .
- هـ. إعداد الاستبانة في صورتها الأولية : تضمنت الاستبانة في صورتها الأولية ما يلي :

- مقدمة توضح للمحكمين الهدف من إعداد الاستبانة .
- المطلوب من المحكمين إبداء الرأي فيه .
- و. عرض الاستبانة على (٤) من المحكمين : للتأكد من صدق الأبعاد المدرجة في الاستبانة ومناسبتها ، ثم عرضها على ثلاثة محكمين ؛ للاسترشاد بأرائهم عند إعداد القائمة النهائية بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان ، وقد طلب من المحكمين إجراء التعديلات المناسبة وفقاً لما يروونه مناسباً من حيث :
- أهمية كل بعد من الأبعاد الرئيسية والفرعية لثقافة حقوق الإنسان المدرجة في الاستبانة .
- مناسبة الأبعاد المدرجة في الاستبانة للطلبات المعلمات بقسم الجغرافيا .
- إضافة ما يروونه مناسب من أبعاد ترتبط بموضوع الاستبانة وهدفها .
- وقد تضمنت الاستبانة في صورتها الأولية (٤) أبعاد رئيسية و (١٩) بعداً

فرعياً لتنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا .

ز. تعديل الاستبانة وفقاً لنتائج التحكيم : أشار المحكمون إلى أن الأبعاد الرئيسة والفرعية في الاستبانة مهمة وضرورية لتنمية ثقافة حقوق الإنسان ، ومن ثم لم يحذف أي بعد ، وتم إضافة (٩) أبعاد فرعية وفقاً لآراء المحكمين .

ح. صياغة القائمة النهائية : بعد إجراء التعديلات في الاستبانة وفقاً لآراء المحكمين ، تمت صياغة قائمة نهائية بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان ، بلغ عددها (٤) أبعاد رئيسة (٢٨) بعداً فرعياً .

ثالثاً : إعداد البرنامج المقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا ، وذلك من خلال :

أ. مراجعة ما أوردته الدراسات ، والبحوث التي تناولت بناء البرامج ، ونماذج تصميمها ومنها : دراسة (عثمان ، ٢٠٠٩) ودراسة (زراع ، ٢٠٠٩) ودراسة (الهباد ، ٢٠٠٩) .

ب. إعداد تصور عام للبرنامج المقترح في ضوء أبعاد ثقافة حقوق الإنسان وفقاً للخطوات التالية :

• صياغة أسس بناء البرنامج المقترح : والتي تمثلت في طبيعة نمو الطالبات بالمرحلة الجامعية ، طبيعة المجتمع واحتياجاته ، الاستفادة من أسلوب الوحدات التعليمية .

• تحديد الأهداف العامة للبرنامج المقترح :- وقد تمثل الهدف الرئيس للبرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان لدى الطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا ، واندرج تحت هذا الهدف الرئيس عدة أهداف عامة يمكن بيانها فيما يلي :

- الأهداف العامة لتدريس البرنامج :

بعد دراسة البرنامج ينبغي أن تكون الطالبة المعلمة قادرة على أن :

- تكتسب المعارف والحقائق المتعلقة بثقافة حقوق الإنسان .

- تصدر أحكاماً ناقدة تجاه نشر ثقافة حقوق الإنسان .

- تناقش بعض مبادئ حقوق الإنسان بالاستعانة بالآيات القرآنية والأحاديث الشريفة .

- تشعر بالمسؤولية نحو حماية حقوق الإنسان .

- تدرك الدور الكبير الذي يلعبه الإنسان في معرفة حقوقه وفي المحافظة عليها .

- تحديد الأهداف التعليمية لكل وحدة تعليمية : ويمكن بيانها فيما يلي :
- الأهداف المعرفية :

من المتوقع بعد دراسة الطالبة المعلمة لهذا البرنامج المقترح أن تكون قادرة على أن :

- تعطي تعريفاً صحيحاً لحقوق الإنسان .

- تعطي تعريفاً صحيحاً للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان .

- تستنتج أهداف حقوق الإنسان .

- توضح خصائص حقوق الإنسان .

- تبين مبادئ حقوق الإنسان .

- تقترح تصنيفاً لحقوق الإنسان .

- تقارن بين حقوق الإنسان في الإسلام وفي الوثائق الوضعية .

- تبين التطور التاريخي لحقوق الإنسان .

- تذكر أبرز آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان .

- تصف واقع المملكة وحقوق الإنسان .

- توضح المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية .

- تذكر أسباب الاهتمام بحقوق الإنسان الجغرافية .

- تفسر كيفية تضمين مفاهيم حقوق الإنسان بالجغرافيا .

- توضح مظاهر الاهتمام العالمي بحقوق الإنسان الجغرافية .

- توضح بعض مفاهيم حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا .

• الأهداف الوجدانية :

- من المتوقع بعد دراسة الطالبة المعلمة للبرنامج المقترح أن تكون قادرة على أن :
- تقدر عظمة الخالق عز وجل في تشريع الحقوق الإنسانية .
 - تقدر الجهود التي تبذلها المملكة العربية السعودية لنشر الوعي بثقافة حقوق الإنسان .
 - تقدر أهمية معرفة الإنسان بحقوقه .
 - تسلك سلوكاً إيجابياً في الدفاع عن مبادئ حقوق الإنسان .
 - تبدي رأيها في جهود المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة .
- الأهداف المهارية :

- من المتوقع بعد دراسة الطالبة المعلمة للبرنامج المقترح أن تكون قادرة على أن :
- ترسم شكلاً مبسطاً توضح فيه أهداف حقوق الإنسان .
 - تجمع صور لأهم الشخصيات التي ساهمت في تنمية الوعي بحقوق الإنسان .
 - ترسم جدولاً تقارن فيه بين حقوق الإنسان في الإسلام وفي الوثائق الوضعية .
 - تبدي استعداداً لرسم شكل تخطيطي توضح فيه أهداف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .
 - ترسم شكلاً تخطيطياً يبين الوصف والقيمة القانونية لآليات حقوق الإنسان .
- تحديد محتوى البرنامج المقترح :

يتم تحديد محتوى البرنامج في ضوء الآتي :

- الأهداف التعليمية السابق عرضها .
- أبعاد ثقافة حقوق الإنسان .
- خصائص نمو الطالبة المعلمة في المرحلة الجامعية واهتماماتها واحتياجاتها .
- وفيما يلي عرض للوحدات الدراسية التي يتضمنها البرنامج المقترح ، وتشتمل على (٤) وحدات دراسية يمكن بيانها فيما يلي :

- الوحدة الأولى (ماهية حقوق الإنسان) وتضمنت درسين هما :
 - مفهوم حقوق الإنسان وأهدافها وخصائصها وتصنيفها ومبادئها ومصادرها.
 - موثائق وإعلانات حقوق الإنسان في الإسلام ومقارنة بين حقوق الإنسان في الإسلام وفي الوثائق الوضعية والتطور التاريخي لحقوق الإنسان .
- الوحدة الثانية (آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان) : وتضمنت درسين هما :
 - وصف آليات حقوق الإنسان والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعهدين الدوليين لحقوق الإنسان .
 - أبرز آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان والحماية الدولية لحقوق الإنسان .
- الوحدة الثالثة (واقع المملكة وحقوق الإنسان) وتضمنت درسين هما :
 - المملكة واتفاقيات حقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أهدافها ومهامها .
 - الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان طبيعتها وأهدافها والخطة الإستراتيجية لتطوير عمل الجمعية وهيئة حقوق الإنسان .
- الوحدة الرابعة (حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا) وتضمنت درسين هما :
 - أبعاد تضمين حقوق الإنسان في الجغرافيا وأسباب الاهتمام بحقوق الإنسان الجغرافية .
 - مظاهر الاهتمام العالمي بحقوق الإنسان الجغرافية وبعض مفاهيم حقوق الإنسان .
- تحديد طرق واستراتيجيات التدريس اللازمة لتنفيذ البرنامج :

وقد تمثلت في الطرق والاستراتيجيات التالية :

 - الإلقاء ، المناقشة ، تمثيل الأدوار ، العصف الذهني ، حل المشكلات ، التعلم التعاوني ، الاكتشاف ، وذلك حسب متطلبات كل موضوع .

• تحديد الأنشطة والوسائل التعليمية اللازمة لتنفيذ البرنامج :

وقد تمثلت في الأنشطة والوسائل التالية :

القراءات الخارجية ، البحوث القصيرة ، عرض الصور والملصقات ، عرض الأشكال التوضيحية المتنوعة ، استخدام الكمبيوتر والانترنت ، إجراء المسابقات وكتابة المقالات والتقارير وعمل الجداول ومجلات الحائط ، تجميع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المرتبطة بموضوع البرنامج .

• تحديد أساليب التقييم اللازمة لتنفيذ البرنامج :

واستخدمت أساليب التقييم الآتية :

- التقييم المرحلي : ويتم من خلال الأسئلة المتنوعة التي تعقب كل موضوع .

- التقييم النهائي : ويتم من خلال تطبيق اختبار ثقافة حقوق الإنسان الذي يقيس مدى اكتساب الطالبة المعلمة لأبعاد ثقافة حقوق الإنسان بعد دراسة البرنامج المقترح .

• عرض البرنامج في صورته الأولية على المحكمين :

بعد تحديد الجوانب التي يتضمنها البرنامج ، عرض محتواه على ثلاثة من المختصين في المناهج وطرق التدريس للوقوف على آرائهم حول :

- مدى سلامة صيانة المحتوى النظري ، ومحتوى البرنامج من الناحية التربوية في ضوء الأهداف المنشودة من إعداده .

- مدى ملاءمة صياغة المحتوى وتنظيمه للطلبة المعلمة بقسم الجغرافيا .

- مدى تحقيق محتوى البرنامج لأهدافه العامة والفرعية .

• إجراء التعديلات :

اقترح المحكمون بعض التعديلات مثل إضافة الأبعاد الفرعية التالية إلى البعد الرئيسي الأول (ماهية حقوق الإنسان)

- مبادئ حقوق الإنسان .
 - مصادر حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية
 - مصادر حقوق الإنسان في القانون الدولي .
 - موثيق وإعلانات حقوق الإنسان والإسلام .
 - وإضافة الأبعاد الفرعية التالية إلى البعد الرئيسي الثاني (آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان)
 - اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من دروب المعاملة أو العقوبة القاسية .
 - اتفاقية حقوق الطفل .
 - الحماية الدولية لحقوق الإنسان .
 - وإضافة البعدين الفرعيين التاليين إلى البعد الرئيسي الرابع (بعض مفاهيم حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا)
 - أسباب الاهتمام بحقوق الإنسان الجغرافية
 - مظاهر الاهتمام العالمي بحقوق الإنسان الجغرافية .
- وبالتالي تم إضافة (٩) أبعاد فرعية وفقاً لآراء المحكمين وبذلك اختلف عدد الأبعاد الفرعية لثقافة حقوق الإنسان المندرجة تحت الأبعاد الرئيسية الأربعة (ماهية حقوق الإنسان - آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان - واقع المملكة وحقوق الإنسان - حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا) من (١٩) بعداً فرعياً إلى (٢٨) بعداً فرعياً بعد التحكيم ، كما انه لم يتم حذف أي بعد رئيسي أو فرعي من أبعاد ثقافة حقوق الإنسان وفقاً لآراء المحكمين.
- وبعد إجراء التعديلات التي أشار إليها المحكمون تمت صياغة البرنامج في صورته النهائية ، والتي تكونت من أربع وحدات .
- رابعاً : إعداد اختبار ثقافة حقوق الإنسان للطلبة المعلمة بقسم الجغرافيا، وذلك وفقاً للخطوات التالية :

- أ. تحديد الهدف من الاختبار : هدف هذا الاختبار إلى قياس اكتساب الطالبات المعلمات بقسم الجغرافيا لثقافة حقوق الإنسان ، وذلك لقياس فاعلية البرنامج المقترح في تنمية هذه الثقافة لديهن .
- ب. وصف الاختبار :- تكون الاختبار من (٢٨) سؤالاً من نوع الاختيار من متعدد وهي إحدى أنماط الاختبارات الموضوعية ، وتشتمل مفردات هذا النمط على ثلاثة أجزاء هي السؤال ، الإجابة الصحيحة ، الإجابة المضللة ، وروعي عند صياغة مفردات الاختبار أن توضع في ضوء قائمة أبعاد ثقافة حقوق الإنسان التي تم التوصل إليها ، حيث تم وضع مفردة لكل بعد .
- ج. تعليمات الاختبار : أرفقت مع قائمة الاختبار ورقة تحمل تعليمات الاختبار لتطلع عليها الطالبات المعلمات قبل البدء في الإجابة ، وأوضحت التعليمات أنه توجد إجابة واحدة فقط ضمن أربعة بدائل لكل مفردة وطلب من الطالبات المعلمات قراءة كل عبارة بعناية ثم توضع في ورقة الإجابة المنفصلة وأمام الرقم الدال على رقم العبارة الصحيحة علامة (P) على الحرف الذي يدل على الإجابة الصحيحة ، كما طلب من الطالبات المعلمات عدم ترك أسئلة دون إجابة وعدم البدء في الإجابة إلا بعد السماح لهن بذلك . وعرض الاختبار على مجموعة من المحكمين ، بهدف معرفة آرائهم حوله ، وأجريت التعديلات التي أشاروا إليها ، كما طبق الاختبار على مجموعة استطلاعية تكونت من (٢٠) طالبة معلمة (من غير مجموعة البحث) وذلك لحساب ما يلي :
- د. زمن الاختبار : تم حساب الزمن اللازم لتطبيق الاختبار عن طريق حساب حاصل جمع الزمن الذي استغرقته الطالبات المعلمات جميعهن في الإجابة عن أسئلة الاختبار مقسوماً على عددهن ، ووجد أن زمن الاختبار هو (٤٥) دقيقة بالإضافة إلى خمس دقائق لإلقاء التعليمات قبل البدء في الإجابة ، ومن ثم أصبح زمن الاختبار (٥٠) دقيقة) .
- هـ. صدق الاختبار : يقصد بصدق الاختبار أن يقيس فعلاً ما وضع لقياسه ، ولا تتأثر النتيجة بعوامل أخرى غير تلك التي وضع الاختبار لقياسها (حميدة ، ١٩٩٨ م ، ص ٢٢٩) .

واستخدم لحساب صدق الاختبار كل من :

- صدق المضمون : حيث إنه بعد موافقة المحكمين على صلاحية الاختبار للتطبيق ، وبعد إجراء التعديلات التي اقترحوها أصبح الاختبار صادقاً .

- الصدق الذاتي : وهو الجذر التربيعي لمعامل ثبات الاختبار وبما أن معامل ثبات الاختبار (٠,٧٨) فإن الصدق الذاتي يساوي (٠,٨٨) وهو يشير إلى أن الاختبار له درجة صدق عالية .

و. ثبات الاختبار : تم حساب ثبات الاختبار باستخدام معادلة ” سبيرمان – براون “ (السيد ، ١٩٧٩ ، ص٥٥٢) للتجزئة النصفية للاختبار ككل وأشارت النتائج إلى أن معامل ثبات الاختبار (٠,٧٨) ، وهذا يشير إلى أن الاختبار له درجة ثبات عالية .

ز. طريقة تصحيح الاختبار : تم تصحيح أوراق الإجابة على النحو التالي :

- إذا كانت الإجابة التي تم اختيارها صحيحة تحصل الطالبة المعلمة على درجة واحدة وذلك لكل مفردة من مفردات الاختبار .

- إذا كانت الإجابة التي تم اختيارها غير صحيحة تعطى الطالبة المعلمة الدرجة صفراً ، وذلك لكل مفردة من مفردات الاختبار .

خامساً : تجربة البحث : وفقاً للخطوات التالية :

أ. الهدف من التجربة : تهدف التجربة إلى الوقوف على مدى فاعلية البرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان لدى الطالبات المعلمات بقسم الجغرافيا .

ب. التصميم التجريبي المستخدم في تجربة البحث :- استخدمت الباحثة مجموعة تجريبية واحدة مع قياس قبلي وبعدي لأداة البحث والمتمثلة في اختبار ثقافة حقوق الإنسان .

ج. اختيار عينة البحث : تم اختيار عينة البحث من طالبات الفرقة الرابعة بقسم الجغرافيا بجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن بالرياض وقد بلغ عددهن (٤٦) .

د. التطبيق القبلي للاختبار : تم إجراء التطبيق القبلي للاختبار مع مراعاة مايلي:

- شرح تعليمات الاختبار والهدف منه للطلابات المعلمات (عينة البحث) .
- الإجابة على استفسارات الطالابات المعلمات (عينة البحث) بشأن الاختبار .
- وبعد الانتهاء من تطبيق الاختبار تم تصحيح أوراق الإجابة ورصد درجات الطالابات المعلمات (عينة البحث) في كشوف رصد الدرجات .
- هـ. تدريس البرنامج : تم تدريس البرنامج المقترح (لعينة البحث) ، وقد استغرق تنفيذه أربعة أسابيع ، وذلك في الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي ١٤٣٠هـ / ١٤٣١هـ .

وقد روعي عند تطبيق البرنامج ما يلي :

- توضيح أهمية تدريس ثقافة حقوق الإنسان .
- الاستماع إلى آراء الطالابات المعلمات وثقافتهن عن حقوق الإنسان .
- تعريف الطالابات المعلمات بخطوات السير في البرنامج ، وأهدافه ، والإطار الزمني له .
- و. التطبيق البعدي للاختبار : بعد الانتهاء من تدريس البرنامج تم تطبيق الاختبار بعدياً بقصد التعرف على مدى بلوغ الأهداف المحددة له ومن ثم التعرف على مدى اكتساب الطالابات المعلمات (عينة البحث) لثقافة حقوق الإنسان ، وقد تم تصحيح أوراق الإجابة ورصدها في كشوف رصد الدرجات تمهيداً لمعالجتها إحصائياً .

نتائج البحث :-

- أولاً : للإجابة عن السؤال الأول من أسئلة البحث وهو : (ما أهم الأبعاد اللازمة لتنمية ثقافة حقوق الإنسان التي ينبغي تضمينها في البرنامج المقترح للطلالبة المعلمة بقسم الجغرافيا جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ؟) قامت الباحثة بإعداد قائمة بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان التي ينبغي بناء البرنامج المقترح للطلابات المعلمات بقسم الجغرافيا في ضوءها وقد تكونت هذه القائمة من (٤) أبعاد رئيسة و (٢٨) بعداً فرعياً .

- ثانياً : للإجابة عن السؤال الثاني من أسئلة البحث وهو : (ما التصور المقترح لبرنامج ينمي ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ؟) قامت الباحثة ببناء البرنامج المقترح في ضوء قائمة أبعاد ثقافة حقوق الإنسان التي تم التوصل إليها وعرضه على مجموعة من المحكمين للتأكد من صدقه وقد تكون البرنامج المقترح من (٤) وحدات دراسية .
- ثالثاً : للإجابة عن السؤال الثالث من أسئلة البحث وهو : (ما فاعلية البرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ؟) قامت الباحثة بإعداد اختبار ثقافة حقوق الإنسان والتأكد من صحته وثباته واختبار صحة فرض البحث .
- اختبار صحة فرض البحث : الذي ينص على أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية (عند مستوى الدلالة ٠,٠٥ , بين متوسطي درجات الطالبات المعلمات في التطبيقين القبلي والبعدي لاختبار ثقافة حقوق الإنسان » . ولحساب صحة هذا الفرض تم استخدام اختبار (ت) T-test وفقاً للجدول التالي :

الجدول (١)

يبين درجة المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة (ت)

لمجموعة البحث في التطبيقين القبلي والبعدي لاختبار ثقافة حقوق الإنسان

مستوى الدلالة	قيمة (ت) المحسوبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العينة	التطبيق
دالة	٨٣,٣١	٣,٣٠	١١,٨٩	٤٦	القبلي
		٤,٣٣	٨٢,٨٠	٤٦	البعدي

يتضح من الجدول السابق :-

- ارتفاع قيمة المتوسط الحسابي للطالبات المعلمات (مجموعة البحث)

في التطبيق البعدي بشكل كبير عن قيمة المتوسط الحسابي في التطبيق القبلي حيث بلغت قيمته في التطبيق البعدي في اختبار ثقافة حقوق الإنسان (٨٠, ٨٢) في حين بلغت في التطبيق القبلي (٨٩, ١١) .

• إن الفرق بين متوسطي درجات الطالبات المعلمات (مجموعة البحث) في التطبيقين القبلي والبعدي لاختبار ثقافة حقوق الإنسان ذو دلالة إحصائية عند مستوى (٠, ٠١) وإن هذا الفرق لصالح التطبيق البعدي حيث بلغت قيمة (ت) المحسوبة (٢١, ٨٣) وهي أكبر من قيمة (ت) الجدولية (٦٢, ٢)؛ مما يشير إلى ارتفاع مستوى ثقافة حقوق الإنسان لدى الطالبات المعلمات (مجموعة البحث) وذلك بعد دراستهن للبرنامج المقترح وقد يرجع ذلك إلى أن محتوى البرنامج المقترح قد تضمن تعريف الطالبات المعلمات بالعديد من المفاهيم والاتفاقيات والمعاهدات والمؤسسات والآليات الخاصة بحقوق الإنسان، كما تنوعت الطرق والإستراتيجيات والوسائل المستخدمة في تدريس البرنامج مع تهيئة البيئة التعليمية المناسبة لتنفيذ البرنامج .

ويمكن أن يتضح أثر البرنامج المقترح لدى الطالبات المعلمات (مجموعة البحث) في تنمية ثقافة حقوق الإنسان لديهن من خلال ما تبرزه البيانات الواردة في الجدول (٢) الذي يوضح حجم الأثر من خلال مربع إيتا (n٢) ولحسابه قامت الباحثة باستخدام المعادلة الآتية :

$$\text{مربع إيتا } (n^2) = \frac{t^2}{t^2 + 2 \text{ درجات حرية } t}$$

(زكريا الشرييني ، ١٩٩٥م ، ص ١٦٠)

جدول (٢)

يبين قيمة مربع إيتا (n٢) لبيان قوة تأثير البرنامج المقترح

في تنمية ثقافة حقوق الإنسان لدى الطالبات المعلمات (مجموعة البحث)

المجموعة	المتغير التابع	قيمة (ت)	درجة الحرية	مربع إيتا (n٢)	قوة التأثير
التجريبية	اختبار ثقافة حقوق الإنسان	٨٣,٢١	٤٥	٠,٩٨	كبيرة

ويتضح من الجدول السابق فاعلية البرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبات المعلمات بقسم الجغرافيا (مجموعة البحث) ، حيث بلغت قيمة مربع إيتا (n٢) لاختبار ثقافة حقوق الإنسان (٩٨٪) وهي نسبة ما يفسره المتغير المستقل (البرنامج المقترح القائم على ثقافة حقوق الإنسان) من التباين الكلي للمتغير التابع (تنمية ثقافة حقوق الإنسان) ، ويلاحظ أن هذه النسبة ذات تأثير مرتفع ، حيث يرى كوهين (Cohen، 1977) أن التأثير الذي يفسر من ١٥٪ فأكثر من التباين الكلي لأي متغير مستقل على المتغير التابع يُعد تأثيراً مرتفعاً . (أبو حطب وصادق، ١٩٩٦، ص ٤٣٨ - ٤٤٣) .

وبعد مراجعة الدراسات السابقة ، وجد أن هذه النتائج تتفق مع ما توصلت إليه دراسة كل من الفقي وإمبابي (٢٠٠٩) ودراسة زراع (٢٠٠٩) التي بينت أن البرنامج المقترح كان له فاعلية في تنمية ثقافة حقوق الإنسان لدى الطالبات بعد دراستهن له بسبب المحتوى القائم على حقوق الإنسان ولتنوع الطرق والاستراتيجيات والوسائل المستخدمة في تدريس البرنامج ، كما تتفق الدراسة مع كل من الدراسات التالية التي بينت أهمية تضمين مفاهيم حقوق الإنسان في موضوعات مناهج المواد الاجتماعية : دراسة برين (Brien، 2001) ودراسة ويلز (Williaws، 2001) ، ودراسة كل من يحيى والأهدل (٢٠٠٩) ، ودراسة الهباد (٢٠٠٩) كما تتفق الدراسة مع دراسة زراع (٢٠٠٩) في أنها طبقت البرنامج المقترح على مجموعة واحدة وتوصلت إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠,٠١) بين متوسطي درجات الطالبات (مجموعة البحث) في التطبيقين القبلي والبعدي لصالح التطبيق البعدي مما يؤكد فاعلية البرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان لدى الطالبات (مجموعة البحث) بعد دراستهن له.

وتلخص نتائج البحث فيما يلي :

- ارتفاع قيمة المتوسط الحسابي للطالبات المعلمات (مجموعة البحث) في التطبيق البعدي بشكل كبير عن قيمة المتوسط الحسابي في التطبيق القبلي .
- إن الفرق بين متوسطي درجات الطالبات المعلمات (مجموعة البحث) في التطبيقين القبلي و البعدي لاختبار ثقافة حقوق الإنسان ذو دلالة إحصائية عند مستوى (٠,٠١) لصالح التطبيق البعدي .
- فاعلية البرنامج المقترح في تنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبات المعلمات بقسم الجغرافيا (مجموعة البحث) .

توصيات البحث :

في ضوء ما أسفر عنه البحث الحالي من نتائج، فإن البحث يقترح بعض التوصيات وهي :-

١. إعداد البرامج التعليمية لتنمية الوعي بثقافة حقوق الإنسان بمختلف مراحل التعليم من مرحلة رياض الأطفال وحتى المرحلة الجامعية .
٢. الاهتمام بتناول برامج الجغرافيا لمفاهيم حقوق الإنسان في الإسلام لأنه لا سبيل لاكتساب الطالبات لتلك المفاهيم وممارستها إلا من خلال تناولها في محتوى البرامج ومنها برامج الجغرافيا .
٣. لفت نظر مخططي برامج الجغرافيا إلى ضرورة تنمية ثقافة حقوق الإنسان من خلال تلك البرامج لمسايرة التغيرات وتحديات العولمة .

مقترحات البحث :

- في ضوء توصيات البحث يمكن تقديم بعض البحوث المستقبلية :-
- فعالية وحدة مقترحة تتضمن مفاهيم حقوق الإنسان في مناهج الجغرافيا بكل صف من صفوف المرحلة المتوسطة .
- برنامج مقترح قائم على مفاهيم ثقافة الإنسان لطلبة المرحلة الثانوية .
- تصميم برنامج تدريبي للمعلمين في تنمية ثقافة حقوق الإنسان .

قائمة المراجع

أولاً : المراجع العربية :

- أبو حطب ، فؤاد وصادق ، آمال (١٩٩١م) : "مناهج البحث وطرق التحليل الإحصائي في العلوم النفسية والتربوية والاجتماعية ، الطبعة الثالثة ، القاهرة ، مكتبة الأنجلو المصرية .
- إبراهيم ، مصطفى عبد الله (٢٠٠٤م) : تصور مقترح لتضمين قضايا حقوق الإنسان من المنظور الإسلامي في برامج إعداد المعلم بكليات التربية وأثره على تنمية الوعي المعرفي نحو تعليمها لدى الطلاب المعلمين، المؤتمر العلمي السادس عشر تكوين المعلم، المجلد الثاني، ٢١-٢٢ يوليو ، جامعة عين شمس ، ص ص٥٥١-٦٠٣ .
- الأمم المتحدة (١٩٩٩م) : التثقيف في مجال حقوق الإنسان ومعااهدات حقوق الإنسان ، عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان ، نيويورك .
- الحديبي ، علي عبد المحسن (٢٠٠٩م) : آليات نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع ، المؤتمر العلمي الثاني حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية ، المجلد الثالث ، ٢٦ - ٢٧ يوليو ، ص ص ١٢٧ - ١٥٥ .
- الحقييل ، سليمان عبد الرحمن (٢٠٠٨م) : حقوق الإنسان في الإسلام ، ورشة عمل نظمها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، ص ص ٥٥ - ٦٢ .
- السيد ، فؤاد البهي (١٩٧٩م) : علم النفس الإحصائي وقياس العقل البشري ، الطبعة الثالثة ، القاهرة ، دار الفكر العربي .
- الشربيني ، زكريا (١٩٩٥م) : الإحصاء وتصميم التجارب في البحوث النفسية والتربوية والاجتماعية ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، مكتب الأنجلو المصرية .
- الشمري ، طارش مسلم (٢٠٠٨م) : تعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي ، ورشة عمل نظمها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، ص-٣٥ .
- الصبيح ، عبد الله ناصر و الزكري ، محمد إبراهيم و البططين ، عبد الله عبد الرحمن (٢٠٠٨م) : حقوق الإنسان في الإسلام في الكتب الدراسية في مراحل التعليم العام في المملكة العربية السعودية واقترح تصور في تدريسها .
- العابدين ، سهيلة زين (٢٠٠٨م) : تعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي ، ورشة عمل نظمها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ، ص ص ٢٨-٤٥ .
- العبد ، سعد السيد (٢٠٠٩م) : قيم الانتماء والمواطنة في ضوء مفهوم ودلالات حقوق الإنسان كمدخل لإنتاج إبداعات فنية مستحدثة تتسم بالطابع القومي، المؤتمر العلمي الثاني حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية، المجلد الأول، ٢٦-٢٧ يوليو ، ص ص ٤٠٧-٤٤٦ .
- العلوي ، محمد سعيد (٢٠٠٩م) : ندوة المناهج بجامعة السلطان قابوس تركز على إعادة صياغة الأهداف العامة للمناهج الدراسية وعلاقتها بمفاهيم حقوق الإنسان ، جريدة الوطن، العدد ٩٣٦٥ ، السنة ٢٩ ، السبت ٢٣ ربيع الأول .

- الفقي، عبد الرؤوف محمد وإمبابي، نادية فهمي (٢٠٠٩م) : فعالية برنامج مقترح لتنمية الوعي بثقافة المواطنة وحقوق الإنسان لدى الطلاب المعلمين بقسم التاريخ بكلية التربية جامعة طنطا، المؤتمر العلمي الثاني لحقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية، المجلد الثالث، ٢٦-٢٧ يوليو، ص ٨٢-١٢١ .
- النهدي، عبد الله (٢٠٠٦م) : وجهة نظر المشرفين التربويين والمعلمين في تضمين مبادئ حقوق الإنسان في مناهج الاجتماعيات للمرحلة المتوسطة في المملكة العربية السعودية، مجلة بحوث التربية النوعية، العدد ٨، جامعة المنصورة، ص ٣٩-١٠٠ .
- القحطاني، سالم، العامري، أحمد وآل مذهب، معدي والعمر، بدران (٢٠٠٠م) : منهج البحث في العلوم السلوكية مع تطبيقات على SPSS، الرياض، المطابع الوطنية الحديثة .
- المشاي، أبو القاسم (٢٠٠٤م) : التنمية وحقوق الإنسان بين الفشل المؤسساتي والوعي الاجتماعي، متاح من خلال :

<http://www.amanjordan.Org/amanstudies/wmview.Php?Ar+ID=62>

- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (٢٠٠٢م) : حقوق الإنسان في مناهج التعليم بفلسطين : دراسة نقدية لمنهج الصف السادس الفصل الأول من التعليم الأساسي، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، غزة، سلسلة الدراسات (٢٩)، إبريل .
- اللقاني، أحمد حسين والجمال، علي أحمد (١٩٩٩م) : معجم المصطلحات التربوية، المعرفية في المناهج وطرق التدريس، القاهرة، عالم الكتب .
- الهباد، فهد فالح (٢٠٠٩م) : تصور مقترح لتضمين مفاهيم حقوق الإنسان في الإسلام في منهج التاريخ بالمرحلة الثانوية، المؤتمر العلمي الثاني لحقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية، المجلد الأول، ٢٦-٢٧ يوليو، ص ٣٢٥-٣٥٥ .
- بادي، غسان خالد (٢٠٠٤م) : تحليل مضمون حقوق الإنسان في مقرر التربية المدنية للصف الأول الثانوي في فرنسا، ندوة بناء المناهج الأسس والمنطلقات، الجزء الأول، جامعة الملك سعود، كلية التربية، الرياض، ص ٤٧١، ٥٠١ .
- جميل، عبد الله عبد الخالق (٢٠٠٩م) : مشروع الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان، المؤتمر العلمي الثاني لحقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية، المجلد الثاني، يوليو ٢٦-٢٧، ص ٤٠٥-٤١٧ .
- حماد، عفاف سعد (٢٠٠٩م) : مدخل إلى حقوق الإنسان « المفهوم والتطور التاريخي والإطار الفلسفي، حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية المؤتمر العلمي الثاني، المجلد الثالث ٢٦-٢٧ يوليو، ص ١٧٩-١٩٦ .
- حمزة، عمر يوسف (٢٠٠٨م) : حقوق الإنسان في القرآن الكريم، الطبعة الأولى، القاهرة، مركز الكتاب للنشر .
- حميدة، إمام مختار (١٩٩٨م) : أسس بناء وتنظيمات المناهج، القاهرة، دار زهراء الشرق .
- رمضان، عمارة والطرابلسي، صالح (٢٠٠١م) : دليل المدرسين في التربية على حقوق

- الإنسان، المعهد العربي لحقوق الإنسان ، تونس .
- زراع ، أحمد زارع أحمد (٢٠٠٩م) : بناء برنامج مقترح في الجغرافيا لتنمية الوعي بمفاهيم حقوق الإنسان وبعض مهارات التعلم الجمعي لدى تلاميذ المرحلة الإعدادية، المؤتمر العلمي الثاني حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية، المجلد الثاني، ٢٦-٢٧ يوليو، ص ١٢-٥٥ .
 - سعيد ، سعاد جبر (٢٠٠٨م) : انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الابتزاز السياسي مقاربات سيكولوجية، الطبعة الأولى، الأردن ، اربد ، عالم الكتب الحديث .
 - سعيد ، عاطف محمد (١٩٩٤م) : حقوق الإنسان في مناهج الدراسات الاجتماعية بالتعليم الأساسي في مصر ، دراسة تقويمية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عينه شمس، كلية التربية ، مصر .
 - شلبي ، أحمد إبراهيم (٢٠٠٩م) : حقوق الإنسان البيئية ومناهج الدراسات الاجتماعية، المؤتمر العلمي الثاني حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية، المجلد الثالث، ٢٦-٢٧ يوليو، ص ١٥٩-١٧٤ .
 - صويص ، سليمان (٢٠٠٦م) : واقع تعليم حقوق الإنسان في الأردن ، متاح من خلال <http://www.amanjordan.org/aman-studies>
 - طعيمة ، رشدي أحمد (٢٠٠٢م) : أبعاد تربوية لحقوق الإنسان المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، ورشة عمل إقليمية لمستوحي مناهج التربية الإسلامية والدراسات الاجتماعية لتضمين مفاهيم حقوق الإنسان من وجهة نظر إسلامية، ٤-٨ يناير ، سلطنة عمان، مسقط.
 - عبد الحليم ، أسماء محمد (٢٠٠٣م) : فاعلية وحدة مقترحة في الجغرافيا لتحقيق بعض أبعاد مفهوم حقوق الإنسان لدى طلاب الصف الأول الثانوي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عين شمس، كلية البنات ، مصر .
 - عبد الكريم ، نهى حامد (٢٠٠٤م) : تعليم حقوق الإنسان بالجامعات العربية وعلاقته بالتنمية البشرية للطلاب ، مؤتمر حقوق الإنسان رؤى تربوية ، معهد الدراسات التربوية ، جامعة القاهرة ، ١٤ - ١٥ يوليو ، ص ٢٥٧ - ٢٠٤ .
 - عثمان ، عيد عبد الغني الديب (٢٠٠٩م) : برنامج مقترح في الدراسات الاجتماعية لتنمية الوعي التظاهري لدى تلاميذ المرحلة الإعدادية، المؤتمر العلمي الثاني حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية، المجلد الأول ، ٢٦-٢٧ يوليو ، ص ١٨٧-٢٢٥ .
 - فرج ، إلهام عبد الحميد (١٩٩٨م) : حقوق الإنسان في مناهج التعليم الأساسي بجمهورية مصر العربية بين الواقع والمستقبل، مجلة العلوم التربوية، العدد ١٠ ، أبريل .
 - قطب ، أنجب غلام (٢٠٠٨م) : تعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي، ورشة عمل نظمتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ص ٤٦-٤٨ .
 - مجلة المجلة (٢٠٠٧م) : إسرائيل تزيد عدد أعدائها: أطفال غزة من بقع الدم تولد مقاومة جديدة، العدد ١٥١٢ ، الشركة السعودية للأبحاث والنشر، الرياض .

- مختار ، الباقر العفيف (٢٠٠٦ م) : نحو منهج لتدريس حقوق الإنسان في السودان ، المجلة السودانية لثقافة حقوق الإنسان وقضايا التعدد الثقافي ، العدد الثالث ، يوليو ، ص ١٨-١٠ .
- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (٢٠٠٠م) إعلان القاهرة لتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان الصادر عن مؤتمر قضايا تعلم ونشر ثقافة حقوق الإنسان : جدول أعمال للقرن الحادي والعشرين ، القاهرة ١٣ - ١٦ أكتوبر .
- يحيى ، حسن عايل و الأهدل ، أسماء زين (٢٠٠٩ م) : خطة مقترحة لتدريس مفاهيم حقوق الإنسان ضمن مناهج المواد الاجتماعية في مراحل التعليم العام بالمملكة العربية السعودية ، المؤتمر العلمي الثاني لحقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية ، المجلد الأول ، ٢٦-٢٧ يوليو ، ص ٢٨٧-٢٣٨ .

ثانياً : المراجع الأجنبية :

- Audigier. F. (1991) . Enseigner Lesociete. transmettre des Valeurs. la formation civique et le ducation aux droits de l'homme. Revue francaise De Pedagogie. 49.37 - 48.
- Banks. J. A. (2009) : « Human Rights. Diversity. and Citizenship Education . Educational Forum. V 73 n2 p 100110- .
- Brien. O (2001) . We Must Integrate Human Rights In the Social Studies. Social Education. Vol (63) . N (3). pp: 171 -175 .
- Levin. Leah. (1982) Human rightsm Questions and answers. UNE SCO. Paris .
- Lucas. A.G. (2009) : Teaching about Human Rights in the Elementary Class room Using the Book « A Life Like Mine: How children Live a round the world » Social Studies. v 100 n2 p 79 -84 .
- Murray. U. Carolina. N. (2008) : Moral and Human Rights Education : The Contribution of the United Nations. . Journal of Moral Education. v37 n1 p115 -132 .
- Perry. Michae \ J. . (1998) . The Idea of Human Rights: Four In quires. New York: Oxford University Press.
- Rights Nowak. Man Fred. (2005) . Human Rights: Hand book For parliamentarians. Inter-parliamentary Union 8 . ffice of the united Nations High Comm issionev for human Rights.
- Shiman. David (2004) . Teaching Human Rights Ateaching Guid for

Middle and High School Educators. European journal of Education. Vol (29), N (4), pp 345 -361 .

- Torney- Pur ta. J. (1985) : Hum av Rights E ducation. in T. Husenett. N. postle aite. The International Encyclopedia of Education OX ford. Pergamon. 2347 -2348.
- Williaws. (2001) : Randy Bruce. Alberta Social Studies text book and human right education.
- Quied.David Mc & Mason (2000): Challenges Facing Human Rights . Cairo Institute For Human Right Studies .

قائمة الملاحق

- ١ . استبانة بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا .
- ٢ . قائمة نهائية بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا .
- ٣ . برنامج مقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا
جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن .
- ٤ . اختبار ثقافة حقوق الإنسان .
- ٥ . مفتاح إجابة اختبار ثقافة حقوق الإنسان .
- ٦ . أسماء السادة المحكمين .

ملحق (١)

استبانة بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان للطلّابة المعلمة
بقسم الجغرافيا

قائمة بالأبعاد الرئيسة والفرعية لثقافة حقوق الإنسان
للطلّابة المعلمة بقسم الجغرافيا
جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن بالرياض

سعادة / عضوية هيئة التدريس

تحية طيبة وبعد :

حيث إنني أقوم ببحث حول تنمية ثقافة حقوق الإنسان للطلّابة المعلمة بقسم الجغرافيا جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن بالرياض ، ومن بين أدوات البحث الحالي استبانة بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان ، والمطلوب من سعادتكم التكرم بتحديد أهمية تلك الأبعاد ومدى ارتباط الأبعاد الفرعية لثقافة حقوق الإنسان بالأبعاد الرئيسة ومدى مناسبتها للطلّابة المعلمة بقسم الجغرافيا من وجهة نظركم وإجراء التعديلات المناسبة وإضافة ما ترونه مناسباً لتنمية ثقافة حقوق الإنسان ، ولسعادتكم جزيل الشكر والتقدير .

الباحثة

د. أمل سعيد القحطاني

درجة المناسبة	درجة الارتباط					درجة الأهمية				م	أبعاد ثقافة حقوق الإنسان	
	غير مناسبة	مناسبة	غير مناسبة	مناسبة	قليلة	متوسطة	لا توجد	قليلة	متوسطة			
												البعد الأساسي
												أولاً : ماهية حقوق الإنسان
											١ مفهوم حقوق الإنسان .	الأمعاد الفرعية
											٢ خصائص حقوق الإنسان .	
											٣ أهداف حقوق الإنسان .	
											٤ مقارنة بين حقوق الإنسان في الإسلام والوثائق الوضعية.	
											٥ التطور التاريخي لحقوق الإنسان.	
												البعد الأساسي
												ثانياً : آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان
											١ الوصف والقيمة القانونية لآليات حقوق الإنسان .	الأمعاد الفرعية
											٢ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.	
											٣ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .	
											٤ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.	
											٥ اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها .	
											٦ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .	
											٧ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.	
												البعد الأساسي
												ثالثاً : واقع المملكة وحقوق الإنسان
											١ المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة .	الأمعاد الفرعية
											٢ أهداف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .	
											٣ مهام المؤسسات الوطنية .	
											٤ الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.	
											٥ هيئة حقوق الإنسان .	
												البعد الأساسي
												رابعاً : بعض مفاهيم حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا
											١ أبعاد تضمين مفاهيم حقوق الإنسان بالجغرافيا .	الأمعاد الفرعية
											٢ بعض مفاهيم حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا .	

ملحق (٢)
قائمة نهائية بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان
المرتبطة بالجغرافيا

قائمة نهائية بأبعاد ثقافة حقوق الإنسان للطالبة المعلمة بقسم الجغرافيا		البعد الرئيسي
ماهية حقوق الإنسان	الأول	الأبعاد الفرعية
مفهوم حقوق الإنسان .	١-١	
خصائص حقوق الإنسان .	٢-١	
أهداف حقوق الإنسان .	٣-١	
مبادئ حقوق الإنسان .	٤-١	
مصادر حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية.	٥-١	
مصادر حقوق الإنسان في القانون الدولي .	٦-١	
موثيق وإعلانات حقوق الإنسان والإسلام	٧-١	
مقارنة بين حقوق الإنسان في الإسلام وفي الوثائق الوصفية .	٨-١	
التطور التاريخي لحقوق الإنسان .	٩-١	
آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان	الثاني	الأبعاد الفرعية
الوصف والقيمة القانونية لآليات حقوق الإنسان .	١-٢	
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .	٢-٢	
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .	٣-٢	
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية .	٤-٢	
اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها .	٥-٢	
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .	٦-٢	
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٧-٢	
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية .	٨-٢	
اتفاقية حقوق الطفل .	٩-٢	
الحماية الدولية لحقوق الإنسان .	١٠-٢	
واقع المملكة وحقوق الإنسان	الثالث	الأبعاد الفرعية
المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة .	١-٣	
أهداف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان .	٢-٣	
مهام المؤسسات الوطنية .	٣-٣	
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان .	٤-٣	
هيئة حقوق الإنسان .	٥-٣	
حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا	الرابع	الأبعاد الفرعية
أبعاد تضمين حقوق الإنسان بالجغرافيا .	١-٤	
أسباب الاهتمام بحقوق الإنسان الجغرافية .	٢-٤	
مظاهر الاهتمام العالمي بحقوق الإنسان الجغرافية .	٣-٤	
بعض مفاهيم حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا .	٤-٤	

ملحق (٢)

برنامج مقترح لتنمية ثقافة حقوق الإنسان

لطلالبة المعلمة بقسم الجغرافيا

جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن

د. أمل سعيد علي قانع القحطاني

أستاذ المناهج وطرق تدريس

الجغرافيا المساعد

بجامعة الأميرة نورة بالرياض

رقم الوحدة	عنوان الوحدة	رقم الدرس	عنوان الدرس
١	ماهية حقوق الإنسان	١	مفهوم حقوق الإنسان وأهدافها وخصائصها وتصنيفها ومبادئها ومصادرها.
		٢	موثيق وإعلانات حقوق الإنسان في الإسلام وفي الوثائق الوضعية والتطور التاريخي لحقوق الإنسان .
٢	آليات القانون الدولي وحقوق الإنسان	١	وصف آليات حقوق الإنسان والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان .
		٢	أبرز آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان والحماية الدولية لحقوق الإنسان .
٣	واقع المملكة حقوق الإنسان	١	المملكة واتفاقيات حقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أهدافها ومهامها .
		٢	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان طبيعتها وأهدافها والخطة الإستراتيجية لتطوير عمل الجمعية وهيئة حقوق الإنسان .
٤	حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا	١	أبعاد تضمين حقوق الإنسان في الجغرافيا وأسباب الاهتمام بحقوق الإنسان الجغرافية .
		٢	مظاهر الاهتمام العالمي بحقوق الإنسان الجغرافية وبعض مفاهيم حقوق الإنسان .

مقدمة :

إن تعليم حقوق الإنسان لكل فرد من أفراد المجتمع وإدخالها في ثقافته وتحويلها إلى واقع له مردود كبير في تعزيز حقوقه أولاً ، واحترامها والحفاظ عليها والشعور بالكرامة والحرية ثانياً ، مما يدفعه للمشاركة بفاعلية في تنمية وطنه ورفاهية مجتمعة وحفظ السلام .

ويعد مبدأ احترام حقوق الإنسان كأحد المعايير الهامة في تحديد العلاقات والمعاملات الدولية وفي قياس التطور السياسي لأي مجتمع بل وأصبح تقييم النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية ذاتها تخضع لمدى ما تحقق تلك النظم لمواطنيها من حقوق وحریات ، بل تحول إلى أحد المقاييس المهمة للنمو وأصبح الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان يمثل إحدى السمات الأساسية المميزة للنظام الدولي المعاصر .

الوحدة الأولى : ماهية حقوق الإنسان

مفهوم حقوق الإنسان :

ويقصد به صيانة الحريات، واحترام المبادئ الإنسانية، وتعزيزها ، بقطع النظر عن هيمنة منطلق المصلحة، والحسابات الضيقة، والتسلط بكافة أشكاله .

ويستخلص من التعريف قضايا عدة هي على النحو الآتي : -


1. هناك رؤية شمولية للحقوق الإنسانية، إذ تتضمن مبادئ تتعلق بالديمقراطية، والتنمية، والعدالة الإنسانية، واحترام الحريات، وسيادة القانون، وحقوق النساء، وحقوق الطفل، واللاجئين والمهاجرين ، والأقليات، والفقراء ... الخ.
2. هناك ارتباط بين حقوق الإنسان ومفردة الحرية، والحاجة إلى الحرية، وبرنامج عريض في الحياة للحرية، والحرية هي المفردة العالمية، التي توحد كافة مفردات حقوق الإنسان في لغتها العالمية، لتحقيق المساواة والتضامن الإنساني .

٣. ترتبط حقوق الإنسان والدعوة لها مع مفهوم العالمية في التعاطي معها، تحت عنوان عالمية حقوق الإنسان وعدم تجزئتها، في النظرة الإنسانية .
٤. استقلالية عمل حقوق الإنسان عن السلطات سواء كانت سياسية أم اقتصادية أم دينية أو اجتماعية، والابتعاد عن التحزب والتأثيرات الأيديولوجية، وقد بشر المدافعون بميزات قيمة مثل اعتماد الديمقراطية والمشاركة والشفافية والمحاسبة منهجا في إدارة العمل وصنع القرار .

خصائص حقوق الإنسان :

١. العالمية : فهي لكل البشر، أينما كانوا ومهما كانوا .
٢. تركز على الفرد الإنساني .
٣. ثابتة لكل إنسان سواء تمتع بها أو حرم منها .
٤. لا يمكن التنازل عنها أو انتزاعها، ولا يقبل التصرف فيها بالتنازل أو الميراث.
٥. ثابتة حتى مع عدم الاعتراف بها من قبل دولة الفرد .
٦. متطورة ومتجددة لتواكب تطورات في تجدها .
٧. تتشعب لتشمل مختلف جوانب الحياة .
٨. تحظى بالحماية القانونية .
٩. تمثل الحد الأدنى الذي ينبغي أن تتوافق عليه كافة شعوب المعمورة .
١٠. متساوية ومترابطة .


وتتلخص أهم خصائص حقوق الإنسان في الشكل التالي :



الشكل (١) أهم خصائص حقوق الإنسان

أهداف حقوق الإنسان :

يوضح الشكل التالي أهمها :



الشكل (٢) يوضح أهداف حقوق الإنسان

تصنيف حقوق الإنسان :

تعددت تصنيفات حقوق الإنسان بتعدد المداخل لدراساتها ، ويعد تصنيف حقوق الإنسان مسألة تقديرية تختلف باختلاف المعايير التي يتم على أساسها هذا التصنيف ومنها :

أولاً : المعيار النظري وتصنيف الحقوق إلى :

- أ. الحقوق الفردية (الشخصية) : مثل الحق في الحياة - الحرية الكرامة الرأي والتعبير - المساواة التقاضي - العمل والملكية .
- ب. الحقوق الجماعية : مثل الحق في بيئة نظيفة - في التنمية والسلام - حق تقرير المصير .

ثانياً : معيار التطور التاريخي : تصنف الحقوق حسب تطور مفهوم حقوق الإنسان إلى : -

- أ. الحقوق المدنية والسياسية : وهي الحقوق التي تتطلب لاحترامها امتناعاً من جانب الدولة (يحظر تدخل الدولة) منها الحق في الحياة الخاصة وحرية التعبير .
- ب. الحقوق الاقتصادية والاجتماعية : تتطلب هذه الحقوق تدخل الدولة لتوفيرها ، منها الحق في العمل والصحة والتأمين الاجتماعي .
- ج. الحقوق الحديثة : هي الحقوق التي اقتضتها ضرورات وتطور الحياة المعاصرة ومشكلاتها المتنوعة نتيجة للتقدم العلمي في مختلف المجالات ، منها الحق في بيئة نظيفة - الحق في السلام .

المبادئ العامة لحقوق الإنسان :

- العالمية والكونية: جميع الناس يتمتعون بالحقوق نفسها وأنه لا أساس للتمييز بينهم .
- الشمولية والتكاملية : حقوق الإنسان وحدة متماسكة وغير قابلة للتجزئة.
- المساواة وعدم التمييز : حقوق الإنسان هي حق كل فرد يتمتع بها بدون أي شكل من أشكال التمييز على أساس العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي وغير السياسي أو الأصل العرقي أو الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر.
- المشاركة : كل الأفراد والشعوب لها الحق في المشاركة الفعلية والفاعلة في تنمية اجتماعية واقتصادية .

مصادر حقوق الإنسان :

١. الشريعة الإسلامية .
٢. القانون الدولي .

ما مصادر حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية ؟

- القرآن الكريم : المصدر الأول للتشريع قال تعالى : (ولقد كرّمنا بني آدم


وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً» الإسراء الآية ٧٠ تقتضي الآية الإقرار بحقوق كثيرة للإنسان قبل ولادته وفي حياته وبعد مماته .

- السنة النبوية : المصدر الثاني للتشريع - كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير .

- خطبة الوداع حيث أقرت حرمة الدماء والمال - حقوق النساء - الأمانة - الأخوة - عدم التمييز بين الناس .

موثيق وإعلانات حقوق الإنسان في الإسلام :

تتضح في الشكل التخطيطي التالي :



ما مصادر حقوق الإنسان في القانون الدولي ؟

- ميثاق الأمم المتحدة بمدينة سان فرانسيسكو في ٢٦ حزيران عام ١٩٤٥ م .
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، ديسمبر عام ١٩٤٨ م .
- العهدان الدوليان الصادران عن الجمعية العامة عام ١٩٦٦ م .

مقارنة بين حقوق الإنسان في الإسلام وفي الوثائق الوضعية :

تتلخص أوجه المقارنة في الجدول التالي :

مقارنة	حقوق الإنسان في الإسلام	حقوق الإنسان في الوثائق الوضعية
من حيث الأسبقية	أن الإسلام له السبق على كافة المواثيق والإعلانات والاتفاقيات الدولية في تناوله لحقوق الإنسان وتأسيسه لتلك الحقوق منذ أكثر من أربعة عشر قرناً عندما أعلن رسول الله ص أول وثيقة لحقوق الإنسان في التاريخ في حجة الوداع.	أن أقدم وثيقة بشرية لحقوق الإنسان كانت في القرن الثالث عشر الميلادي (١٢١٥ م) وما جاء بعدها من مواثيق واتفاقيات دولية كل ما تضمنته ما هو إلا ترديد لبعض ما تضمنته الشريعة الإسلامية الغراء .
من حيث الإلزامية	إنها حقوق ملزمة شرعاً الخالق عز وجل ، فليس من حق بشر كائن من كان أن يعطلها أو يتعدى عليها فهي عبارة عن فريضة تتمتع في الإسلام بضمانات جزائية وللسلطة العامة في الإسلام حق الإيجاب على تنفيذها .	إنها حقوق غير ملزمة وهي عبارة عن توصيات أو أحكام أدبية تعتبرها المواثيق الدولية حقاً شخصياً ، مما لا يمكن الإيجاب عليه إذا تنازل عنه صاحبه .
من حيث العمق والشمولية	حقوق الإنسان في الإسلام أعمق وأشمل من حقوق الإنسان في الوثائق الوضعية حيث مصدرها كتاب الله وسنة رسوله ص الشاملة لجميع أنواع الحقوق التي تكرم الله بها على خلقه .	أن حقوق الإنسان من القوانين والمواثيق الدولية مصدرها الفكر البشري والبشر يخطئون أكثر مما يصيبون ويتأثرون بطبيعتهم البشرية بما فيها من ضعف ، وقصور وعجز عن إدراك الأمور والإحاطة بالأشياء لهذا فقد تضمنت بعض الحقوق وأغلقت بعضها .
من حيث الحماية	أن القضاء في الإسلام هو الأساس الذي قامت عليه حماية حقوق الإنسان وضماناتها وهو الحصن الحصين ضد الظلم والعدوان على حقوق الإنسان وقد اعتمد المسلمون في مجال حماية الحقوق على أمرين أساسيين هما . - إقامة الحدود الشرعية . - تحقيق العدالة المطلقة التي أمر بها الله ورسوله وحث عليها في القرآن الكريم والسنة النبوية .	أن حقوق الإنسان في القوانين الوضعية لم توضع لها الضمانات اللازمة لحمايتها من الانتهاك ولا تزيد عن كونها محاولات تقوم على أمرين:- - محاولة الإتفاق على أساس عام معترف به بين الدول جميعاً . - محاولة وضع جزاءات ملزمة تدين الدولة التي تنتهك حقوق الإنسان .

الجدول (٢) مقارنة بين حقوق الإنسان في الإسلام وفي الوثائق الوضعية

التطور التاريخي لحقوق الإنسان :

واجه موضوع حقوق الإنسان تطوراً تاريخياً طويلاً في العصور القديمة. ففي اليونان والرومان كان أول تدوين روماني في الألواح الإثني عشر عبارة عن تجميع للعادات والتقاليد السائدة التي أقرت ما ذكر من حقوق ، حيث كان الفلاسفة

اليونان (أرسطو) مثلاً يعتبرون الرق حالة ضرورية وطبيعية لتأمين العمل في اقتصاديات ذلك الزمان بالإضافة إلى سلطة رب العائلة على جميع أفرادها والحكم عليهم بالموت أو بيعهم في الأسواق .

ولقد ساهمت الحضارة الفرعونية في تجسيد الفكر القانوني لحماية حقوق الإنسان ، فقد أنشئ في عهد الأسرة الثانية عشرة مجالس للبلاد تحكم بالعدالة وتنادي بضرورة تطبيق معايير العدالة .

أما في عهد الملك حمورابي فقد وضع قانونه المسمى بشريعة حمورابي ١٧٩٢- ١٧٥٠ ق.م وكان يضم (٢٨٢) مادة إذ تضمن في مواده الكثير من حقوق الإنسان ومنها ضمان هذه الحقوق والتي كفلت حق أي شخص يشعر بالظلم أو الغبن يتظلم مباشرة لدى المحكمة .

واستمرت الجهود لإقرار الحقوق الأساسية للإنسان منذ مئات السنين ومن هذه الجهود إعلان وثيقة الماجناكارتا أو العهد الأعظم عام ١٢١٥م والتي منحت حقوق الأفراد وأخضعت ملك إنجلترا لحكم القانون وتحتوي هذه الوثيقة على أحكام أساسية فيما يتعلق بحق الملكية والتقاضي وضمان الحرية الشخصية . لقد بقيت هذه الوثيقة شعاراً للحكم يتبناها ملوك إنجلترا واحداً بعد الآخر خلال قرون عدة ، فقد كانت ضماناً ضد طغيان الملك واستبداده بالحرريات العامة ، وأصبحت بالتالي موضع احترام الجميع وإجلالهم ، أما في الولايات المتحدة الأمريكية فإن التفكير في حقوق الإنسان ارتبط مع حرب المستعمرات البريطانية في أمريكا الشمالية ضد العرش البريطاني وانتهى بتوقيع إعلان الاستقلال في ٤ يونيو ١٧٧٦م والذي ينص في مقدمته على أن الناس جميعاً خلقوا متساويين وأن الخالق وهبهم حقوقاً لا تبديل فيها ولا تحويل ومن بينها الحياة ، الحرية والبحث عن السعادة والهناء . لقد كان إعلان الاستقلال أول وثيقة تصدر من الشعب نفسه بواسطة ممثليه ويعلن عن حقه في الاستقلال .

ومع تطور المجتمعات البشرية والعلاقات الاجتماعية التي تسودها وبروز الحاجة إلى تدوين الحقوق وحمايتها ظهرت أهمية احترام الحقوق الفردية وحقوق الإنسان في العالم .

وهكذا صدر الإعلان الأول لحقوق الإنسان والمواطن ١٧٨٩م عن الجمعية الوطنية الفرنسية وهو يمثل ثمرة للثورة الفرنسية وقد جاء في هذا الإعلان « إن تناسي حقوق الإنسان واحتقارها كانا سببين رئيسيين في إذلال الشعب وشقائه وزرع بذور الفوضى والفساد» هذا الإعلان اعترف للمرة الأولى بالمساواة بين جميع المواطنين وبحقوقهم الإنسانية وحياتهم الأساسية كما اعترف هذا الإعلان بالشعب كمصدر أساسي لشرعية السلطات الثلاث .

أما عن حقوق الإنسان في الإسلام فقد تم تصنيفها إلى حقوق عامة هي الحق في الحياة والتمتع بها وحرية الاعتقاد والشورى والمساواة وحقوق خاصة هي البر والعضو للمستضعفين وحقوق المرأة ، إن تكريم الإنسان هو أساس فكرة حقوق الإنسان في القرآن الكريم ، ولحفظ تلك الكرامة والمنزلة الرفيعة للإنسان ، شرع الله تعالى له الحقوق التي من شأنها تحقيق سعادته وحفظ مصالحه ، فكان القرآن الكريم هو الأسبق في تقرير حقوق الإنسان، والأشمل لجميع أنواع الحقوق والأكثر عدالة واحتراماً للإنسان .

الوحدة الثانية

آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان


آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان :

الآليات القانونية الدولية في مجال حقوق الإنسان عديدة ومتنوعة . بعضها يعالج موضوع حقوق الإنسان بصفة عامة كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان . ولكن أغلبها يعالج مسائل أو موضوعات محددة خاصة بحقوق الإنسان كتلك التي تتعلق بمسألة القضاء على التمييز العنصري أو مناهضة التعذيب ، أو بحقوق الإنسان المدنية والسياسية ، أو تلك التي تتعلق بصفة معينة كاتفاقيات حقوق المرأة والطفل والعمال .

الوصف والقيمة القانونية لهذه الآليات:

هناك تباين لهذه الآليات من حيث الوصف والقيمة القانونية كما هو موضح

في الشكل التالي:



الشكل (٣) الوصف والقيمة القانونية لآليات حقوق الإنسان

أبرز آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان :

تعددت آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان إلا أنه هناك ثمانى اتفاقيات دولية رئيسة تشكل عماد القانون الدولي لحقوق الإنسان ، يضاف إليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وهي:-

١ . الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

يعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، الصادر من لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة ، والمعتمد في ١٠ / ديسمبر / ١٩٤٨ م ، أشهر وثائق حقوق الإنسان بالنظر لقدمه ولطموحاته وشموله ، والإعلان مكون من ٣٠ مادة تتطرق إلى مختلف أنواع حقوق الإنسان الأساسية ، كالحق في الحرية وفي المساواة وفي الكرامة وفي الحياة وفي الأمن وفي العمل وفي التعليم وفي حرية الرأي وفي العدالة... الخ .

وحقيقة الأمر هو أن كافة آليات القانون الدولي لحقوق الإنسان اللاحقة على الإعلان ما هي إلا تفصيلاً لحق معين أو لحقوق معينة وردت بالإعلان .

ويغلب على صياغة مواد الإعلان الطابع العام الغير محدد، وهو ما ينسجم مع كونه معبراً عن طموحات وتطلعات وليس عن التزامات محددة .

٢. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية :

صدر هذا العهد في السادس عشر من ديسمبر ١٩٦٦، مكوناً من ستة أجزاء رئيسية فصلت في حق تقرير المصير، احترام الحقوق السياسية دون تمييزه أنواع الحقوق المدنية والسياسية، ولجنة حقوق الإنسان، وغيرها مما جاء في ثلاث وخمسين مادة منها :

- حق الإنسان في الحياة التي يجب أن لا يحرم منها تعسفاً . وشمل هذا الحق تفاصيل في إعدام المجرمين ، حق الحياة في زمن الحرب .
 - حق الإنسان في الحرية والأمان، وشمل تفاصيل في الاسترقاق، والاعتقال التعسفي، والاتهام والسجن، ومناهضة التعذيب .
 - حق الإنسان في حرية الفكر والوجدان والدين ، واشتمل على تفاصيل حول إظهار المعتقد، ممارسات الطقوس الدينية .
 - حق الإنسان في حرية الرأي والتعبير والتجمع .
 - حق الإنسان في تكوين أسرة ، وحق الأسرة في الحماية والرعاية .
٢. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :

وصدر هذا العهد في السادس عشر من ديسمبر ١٩٦٦م، وجاء في خمسة أجزاء في واحد وثلاثين مادة منها :

- حق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها .
- حق المساواة بين الذكور والإناث في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
- حق الإنسان في العمل بعمل يختاره أو يقبله بحرية ضمن شروط عادلة وبيئة مناسبة .

- حق تكوين النقابات والجمعيات الاجتماعية والثقافية .
 - حق الإنسان في العيش بمستوى معيشي يفي له ولأسرته حاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى.
 - حق التعليم الإلزامي ابتداءً ، من المتاح في مراحل المتقدمة للجميع ، فضلاً عن حقهم في التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته .
 - ٤. اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها :
- وقد صدرت هذه الاتفاقية في التاسع من ديسمبر ١٩٤٨ ، وجاءت في تسع عشرة مادة تضمن بعضها ما يلي :
- مصادقة الأطراف المتعاقدة على الإبادة الجماعية جريمة بمقتضى القانون الدولي .
 - وصف الإبادة الجماعية بأفعال تقررها ، قتل أعضاء من جماعة ما ، أو إلحاق أذى خطير بهم ، أو إخضاعهم لظروف معيشية قاسية يراد بها تدميرهم مادياً ، وما إلى ذلك .
 - العقوبات المفروضة على هذه الجريمة من حيث القيام بها ، أو الاشتراك في تنفيذها ، أو التحريض عليها ، أو حتى محاولة ارتكابها .
 - ٥. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .
- وصدرت في الحادي والعشرين من ديسمبر ١٩٦٥ م ، مؤكدة على مبدأ الكرامة والتساوي في جميع البشر دون تمييز ، وأنهم ولدوا أحراراً ، لهم الحق في التمتع بجميع حقوقهم دون تمييز بعرق أو لون أو أصل قومي .

وجاءت الاتفاقية في خمس وعشرين مادة تضمنت في بعضها ما يلي :

- تعريف التمييز العنصري ، وشجبه .
- التعهد من قبل الدول الموقعة بعد إتيانه أو تشجيعه أو حمايته .
- مراجعة الدول الموقعة لسياساتها ، وحظر التمييز إن وجد لديها ، وكذلك حظره على الأشخاص والجماعات والمنظومات في إقليمها باتخاذ التدابير اللازمة .

- إنشاء لجنة القضاء على التمييز العنصري، بانتخاب ثمانية عشر خبيراً منتخباً بتفاصيل .

٦. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .

صدرت هذه الاتفاقية في الثامن عشر من ديسمبر ١٩٧٩م في ثلاثين مادة أعلنت فيها أن التمييز ضد المرأة يمثل انتهاكاً لمبدأ المساواة في الحقوق واحترام كرامة الإنسان ، ومما جاء فيها: -

- التعريف بمصطلح التمييز ضد المرأة وصوره وشجبه .

- تعهد الدول الموقعة بإدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها بعد .

- فرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، كحقها في العمل، ومساواتها مع الرجل في الأجر، وضمان الحماية الفعالة لها من أي عمل تمييزي عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد .

- إلغاء جميع الأحكام الجزائية الوطنية التي تشكل تمييزاً ضد المرأة .

٧. اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية .

صدرت هذه الاتفاقية في العاشر من ديسمبر ١٩٨٤م، وتضمنت ثلاثاً وثلاثين مادة جاء فيها:

- التعريف المفصل للتعذيب ومستثياته من العقوبات القانونية .

- اعتبار الدول الموقعة جميع أعمال التعذيب جرائم مستوجبة للعقاب بموجب قانونها الجنائي .

- الإجراءات التي يجب على كل دولة اتخاذها بإقامة ولايتها القضائية على جريمة التعذيب في مختلف حالاته .

٨. اتفاقية حقوق الطفل :

صدرت هذه الاتفاقية في العشرين من نوفمبر ١٩٨٩م بهدف حماية قانونية مناسبة للطفل، كونه بحاجة لرعاية خاصة وإجراءات وقائية لعدم نضجه البدني والعقلي، وقد تضمنت الاتفاقية أربعاً وخمسين مادة جاء في بعضها ما يلي:

- اعتراف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة، عليها أن تتكفل بإعماله وفقاً لقانونها الوطني، والتزاماتها بموجب الصكوك الدولية المتعلقة بهذا الجانب .

- إصدار قوانين لحمايته من الخطف والبيع والاستغلال الاقتصادي والانتهاك الجنسي .

- تعهد الدول الأطراف بنشر مبادئ الاتفاقية وأحكامها على نطاق واسع بالوسائل الملائمة والفعالة بين الكبار والأطفال على السواء .

وهناك اتفاقيات ومواثيق عربية جاءت مؤكدة لدور الإسلام في إقرار حقوق الإنسان كالميثاق العربي لحقوق الإنسان، الذي اعتمد ونشر بموجب قرار مجلس جامعة الدول العربية في الخامس عشر من سبتمبر ١٩٩٧م واحتوى على ثلاث وأربعين مادة قانونية. وكإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام الذي أجاز من قبل مجلس وزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي في الخامس من أغسطس ١٩٩٠م واحتوى على خمس وعشرين مادة شملت جميع جوانب حياة الإنسان الاجتماعية والثقافية والدينية والسياسية .

الحماية الدولية لحقوق الإنسان :

الأمم المتحدة :

- دور الجمعية العامة للأمم المتحدة : دور تشريعي ورقابي .
- دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي : وضع تقارير ودراسات - تقديم توصيات للجمعية العامة .

دور لجان اتفاقيات حقوق الإنسان في الحماية :

- لجنة مكافحة التمييز العنصري : فحص التقارير وتلقي الشكاوي ثم إصدار توصيات .

- اللجنة المعنية بحقوق الإنسان : النظر في الشكاوي .
- لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية : رقابة تنفيذ العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

المحكمة الجنائية :

- أنشئت عام ٢٠٠٢ كمحكمة دائمة لمحاكمة الأفراد الذين يرتكبون تطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وهي هيئة مستقلة عن الأمم المتحدة ، من حيث الموظفين والتمويل ومقرها هولندا .
- عدد الدول الموقعة على قانون إنشاء المحكمة ١١٠ دولة حتى ١٢ يوليو ٢٠٠٩ ، وهناك ٣٨ دولة أخرى وقعت على قانون روما لكنها لم تصادق عليه بعد .

خريطة توضح الدول المصادقة على قانون روما حتى يوليو ٢٠٠٩

ويوضح الشكل التالي شعار المحكمة الجنائية الدولية



الشكل (٤) شعار المحكمة

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة :

- نشأ بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٥ مارس ٢٠٠٦ وهو أحد أجهزة الأمم المتحدة .
- الهدف منه متابعة قضايا حقوق الإنسان ورصد انتهاكاتها وتقديم توصيات في شأنها .

- عدد الأعضاء ٤٧ دولة يتم انتخاب كل منها لمدة ٣ سنوات من الجمعية العامة للأمم المتحدة .

والشكل التالي يوضح شعار مجلس حقوق الإنسان



الشكل (٥) شعار مجلس حقوق الإنسان

الوحدة الثالثة

واقع المملكة وحقوق الإنسان


واقع المملكة وحقوق الإنسان :

تولي المملكة العربية السعودية قضايا حقوق الإنسان اهتماماً خاصاً على المستويين المحلي والدولي وذلك انطلاقاً من التزامها بتطبيق الشريعة الإسلامية السمحة التي تدعو إلى التسامح والعدالة والمساواة وسيادة القانون وفي سبيل ذلك تم اتخاذ العديد من الإجراءات ومن ضمنها:

١. ما نصت عليه المادة ٤٦ من النظام الأساسي للحكم والتي تؤكد على التزام المملكة بحماية حقوق الإنسان .
٢. الموافقة على إنشاء الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان الحكومية .
٣. السماح لبعض المنظمات الحقوقية الدولية بزيارة المملكة ومقابلة المسؤولين والمواطنين والمقيمين وزيارة بعض السجون .
٤. صدور التوجيه الكريم من خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز - رحمه الله - إلى وزارة المعارف ذو الرقم ٧/ب/٤٢٥٧٣ / في ٢/١١/١٤٢٣هـ ويقضي بالقيام برصد علمي لما تحتويه المقررات الدراسية من مفاهيم حقوق الإنسان من أجل تفعيلها .
٥. دعوة المفكرين والمشغولين بالهم الإنساني العام من غير المسلمين بزيارة المملكة والاطلاع عن قرب على المؤسسات ذات الصلة بهذه القضية والتحاوّر حول مفهوم حقوق الإنسان في المواثيق الدولية وفي الإسلام وبين نقاط الاتفاق وهي كثيرة، ونقاط الاختلاف وهي قليلة ، بين الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والرؤية الإسلامية لحقوق الإنسان .
٦. الانضمام إلى أربع اتفاقيات دولية رئيسية في مجال حقوق الإنسان وهي في طريقها للانضمام لما تبقى من تلك الاتفاقيات السبع كما يوضحه الجدول التالي :

المملكة انضمت إلى	المملكة لم تنضم إلى
١- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .	١- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية .
٢- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .	٢- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .
٣- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية .	٣- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم .
٤- اتفاقية حقوق الطفل .	
يضاف إليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .	

الجدول (٢) المملكة واتفاقيات حقوق الإنسان




المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة :

تؤدي المؤسسات الوطنية دوراً مهماً في نشر ثقافة حقوق الإنسان ، وهذا ما دعا الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تصدر قرارها رقم ١٢٤/٤٨ الصادر في ٤ من مارس ١٩٩٤م بشأن المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان .

أهداف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان :

تتلخص في الشكل التالي :




الشكل (٦) أهداف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

مهام المؤسسات الوطنية :

- ١- نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها :
- ٢- جمع وإصدار ونشر المواد الإعلامية عن المواثيق والاتفاقيات الدولية، والتشريعات المحلية، وتقارير حالة حقوق الإنسان التي تصدرها الدول، وأنشطة وفعاليات المؤسسة .

- التدريب على مفاهيم حقوق الإنسان وتجهيز البرامج الملائمة لبعض الفئات التابعة للحكومة .
 - ٢- تقديم النصح والمشورة للحكومة .
 - ممارسة رقابة على التشريعات .
 - الإدلاء بالرأي في المسائل الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان .
 - المشاركة في تجهيز التقارير النوعية .
 - المساهمة في وضع الخطط الوطنية للارتقاء بحقوق الإنسان .
 - ٣- التحقيق في الادعاءات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان .
 - إجراءات تقديم الشكوى .
 - أسباب رفض شكوى ما .
 - إجراءات التحقيق في شكوى ما .
- ويمكن تلخيص المهام في الشكل التالي :



الشكل (٧) مهام المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

وفيما يلي عرض للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية :

١. الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان :

أنشئت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية في ١٨/١/١٤٢٥هـ الموافق ٢٠٠٤م/٣/٩؛ لحماية حقوق الإنسان والدفاع عنها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والنظام الأساسي للحكم والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية .


طبيعة الجمعية :

هي جمعية غير حكومية، مستقلة مالياً وإدارياً ، وغير خاضعة لإشراف أو رقابة أي جهاز حكومي .

وتعمل على الدفاع عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وخارجها، سواءً كان الإنسان مواطناً أو مقيماً أو زائراً وتتعامل مع الأجهزة الحكومية والجمعيات الأهلية والمنظمات الدولية داخل المملكة وخارجها بما يحقق الأهداف التي أنشئت من أجلها .

أهداف الجمعية :

تتلخص أهداف الجمعية في الشكل التالي :



الشكل (٨) أهداف الجمعية


اختصاص الجمعية :

تتلخص اختصاصات الجمعية في الآتي :

١. التأكد من تنفيذ ما ورد في النظام الأساسي للحكم وفي الأنظمة الداخلية في المملكة ذات العلاقة بحقوق الإنسان .
٢. التأكد من تنفيذ التزامات المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان، وفق ما ورد في إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام وميثاق الأمم المتحدة والمواثيق والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان .
٣. تلقي الشكاوي ومتابعتها مع الجهات المختصة والتحقق من دعاوى المخالفات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان .
٤. تقديم الآراء والمقترحات للهيئات الحكومية والأهلية للعمل على التثقيف ونشر المعلومات في مجال حقوق الإنسان .
٥. التعامل مع قضايا حقوق الإنسان في الهيئات الدولية بشكل عام والمنظمات الدولية غير الحكومية بشكل خاص .
٦. دراسة المواثيق والصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان الدولية وتطبيقاتها .
٧. إقامة المؤتمرات والندوات والحلقات المحلية والإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.
٨. تشجيع التعاون الإقليمي والدولي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان .
٩. نشر إصدارات متخصصة تعنى بحقوق الإنسان .

الخطة الإستراتيجية لتطوير عمل الجمعية :

تتمثل الخطة الإستراتيجية لعمل الجمعية في المرحلة القادمة في:



الشكل (٨) الخطة الإستراتيجية لتطوير عمل الجمعية

٢- هيئة حقوق الإنسان:

جاء إنشاء هيئة حقوق الإنسان ليؤكد سعي المملكة لصيانة حقوق الإنسان وبذل الجهود لترسيخها حيث منحت الهيئة من خلال تنظيمها صلاحيات واسعة اشتملت على تلقي الشكاوي وزيارة السجون دون إذن مسبق وإبداء الرأي في الأنظمة ونشر ثقافة حقوق الإنسان وقد ربطت الهيئة مباشرة برئيس مجلس الوزراء مما يعكس الاهتمام الذي توليه القيادة السعودية لدور الهيئة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات.

ومنذ إنشائها سعت الهيئة إلى القيام بمهامها، إلا أنها قوبلت بضعف تعاون بعض الجهات الحكومية رغم صدور توجيهات ملكية بالتعاون معها وتسهيل مهامها .

وتواصلت الهيئة مع المؤسسات الإقليمية والدولية لشرح الموقف الرسمي من القضايا المثارة ضد المملكة .

الوحدة الرابعة

حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا

أسباب الاهتمام بحقوق الإنسان الجغرافية ؟

- تزايد عدد السكان في العالم .
- تزايد سكان المدن في الدول المتقدمة والنامية وظهور المدن المليونية والعملاقة .. ضغوط على الموارد الطبيعية .
- التطور التكنولوجي وخاصة الموارد الاصطناعية المركبة وانبعث كميات كبيرة من الغازات الضارة من الصناعات الكيماوية وأدخنة المصانع والمحطات النووية .
- هناك رابط وثيق بين الفقر والتنمية ومشكلات البيئة مثل مشكلة التغير المناخي والاحتباس الحراري والتصحر والتلوث .

مظاهر الاهتمام العالمي بحقوق الإنسان الجغرافية :

- مؤتمر استكهولم بالسويد عام ١٩٧٢ .
- تحت شعار « نحن لا نملك إلا أرضاً واحدة » .
- إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)
- اعترف بعدد من المبادئ منها حق الإنسان في الحياة في بيئة نظيفة ملائمة وصحية .
- ٥ يونيو: اليوم العالمي للبيئة .

- قمة الأرض أو مؤتمر ريودي جاينرو ١٩٩٢ .
- البشر هم مركز الاهتمام للتنمية المستدامة .
- إعلان ريو - يدعو إلى :
 - تعميق التعاون في مواجهة المخاطر البيئية .
 - حق الدول في استغلال مواردها وفقاً لسياستها التنموية .
 - حماية البيئة جزء لا يتجزأ من عملية التنمية في كل دولة .
 - يؤكد مسؤولية الدول الصناعية .
- المؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية المنعقد في سياتل عام ١٩٩٩ :
 - حيث اتخذت فيه اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية منظمة التجارة العالمية على إجراء استعراض للمجموعة الكاملة من سياسات وقواعد التجارة والاستثمار الدوليين لضمان أن تكون هذه السياسات والقواعد متوافقة مع المعاهدات والتشريعات والسياسات القائمة الرامية إلى حماية جميع حقوق الإنسان وتعزيزها .
 - وأكدت فيه اللجنة على أن فهم عملية تحرير التجارة يجب اعتبارها وسيلة لا غاية فالغاية التي ينبغي أن يسعى إليها تحرير التجارة تتمثل في تحقيق هدف رفاه الإنسان الذي يتمثل التعبير القانوني عنه في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان .
- قمة الأرض أو مؤتمر ديودي جاينرو ١٩٩٢ أقر خمس نقاط هي :
 - ميثاق الأرض .
 - الأجندة ٢١ : خطة عمل للمستقبل .
 - معاهدة حول المناخ والاحتباس الحراري .
 - معاهدة للتنوع البيولوجي .
 - معاهدة الغابات والمساحات الخضراء .

- مؤتمر كيوتو ١٩٩٧ :
- دعا إلى تقليل الانبعاثات الغازية الناجمة عن الصناعة واحتراق الوقود الحفري (البترول والغاز الطبيعي والفحم) .
- مؤتمر جوهانسبرج ٢٠٠٢ :
- النظر في استراتيجيات التنمية المستدامة وأبعادها المختلفة وعلاقتها بالبيئة .
- الاهتمام بدور السكان في التنمية وذلك بالاهتمام بالنمو السكاني - وتوزيع السكان - والهجرات البشرية - والفئات المهمشة والأولى بالرعاية .
- ظهور عدد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية :
- تم فيها توقيع نحو ١٤٠ اتفاقية متعددة الأطراف لمنع تلوث البحار واستخدام الطاقة النووية وحماية المواقع الطبيعية (المحميات) وطبقة الأوزون .
- تصاعد نشاط المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والجمعيات الأهلية في مجال البيئة .

أبعاد تضمين حقوق الإنسان بالجغرافيا :

يمكن تضمين مبادئ حقوق الإنسان من خلال الأبعاد التالية:

١. البعد التاريخي : والذي يمكن تضمينه من خلال تدريس العقائد والأديان والحضارات ومسار تكوينها تطورها ، وهذا ما يمكن تناوله من خلال دراسة تاريخ المملكة، وتاريخ العالم العربي الإسلامي ، وغيره من تاريخ البلدان وحضارتها ويمكن أن نطلق على هذا الفرع (الجغرافيا التاريخية) .
٢. البعد الأخلاقي : ومصدره الدين وعادات وتقاليد المجتمعات وهذا ما يتضح من موضوعات الجغرافيا أو الجغرافيا السلوكية والبيئية .
٣. البعد الاجتماعي : ويتم ذلك من خلال المهارات الاجتماعية وبناء العلاقات الاجتماعية السوية واحترامها وبناء الفرق والجماعات وتعزيز أنماط السلوك الجماعي الإيجابي وهذا يتبع الجغرافيا الاجتماعية .
٤. البعد القانوني : ويظهر ذلك في معرفة الطالبات لحقوقهم القانونية كأفراد في المجتمع، لهم حقوق وعليهم واجبات ، ومعرفة سلطات الأفراد والحكومات

والدول والقوانين وأنظمة ولوائح المجتمعات وخاصة المجتمع السعودي من خلال دراسة موضوعات الجغرافيا المرتبطة بالعالم العربي الإسلامي وتاريخ المملكة الحديث والمعاصر أو موضوعات الجغرافيا السياسية والتي منها على سبيل المثال حق الدول في سيادتها على ممتلكاتها .

بعض مفاهيم حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا :

تشتمل هذه الحقوق على :

١. الحق في بيئة آمنة وملائمة تضمن الصحة والسلامة للأجيال الحالية، دون الانتقاص من حقوق الأجيال المستقبلية ويتضمن ذلك الحق أية نشاطات تؤثر سلباً على الحياة والصحة العامة ومستوى المعيشة والرفاهية .
- لذا يجب تنمية الإحساس بالمسؤولية تجاه البيئة والتعريف بها من منطلق ضمان حصولهم على حقوقهم البيئية .
٢. الحق في استدامة الموارد الطبيعية من خلال تحقيق العدالة والمساواة لجميع المواطنين، وكذلك عدم الانتقاص من حقوق الأجيال المقبلة، وأيضاً عدم تعريض المكونات الطبيعية للاستنزاف والتدهور والتلوث.
٣. الحق في الاستخدام للموارد الطبيعية لتحقيق التنمية المستدامة، ويشمل : -
- الحق في استغلال الموارد الطبيعية بشكل مستدام لضمان تلبية احتياجات الأجيال الحالية، دون الإجحاف بحقوق الأجيال المستقبلية .
- معايير للتنمية المستدامة مثل : الكثافة السكانية ومؤشرات التنمية الاقتصادية البشرية وجودة الحياة ونسبة الفقر .
- تقارير دورية تبين التغيرات في الواقع البيئي، وخاصة تلك المتعلقة بالأرض والمياه والهواء والإنسان والحياة البرية .
٤. الحق في الاستغلال الأمثل للموارد المائية ومنع تلوثها، ويشمل الحق في مياه كافية وصحية:

المؤشرات :

- كميات المياه المستخدمة وكفاءة استخدامها للأغراض المختلفة .
- نسبة الانقطاعات في تزويد المياه من خلال الشبكات
- تناقص نسبة التسرب في شبكات المياه .
- زيادة الحصاد المائي .
- تزايد كميات المياه المعالجة واستخدامها في الري .
- تحسن جودة المياه وإجراء تحليل ومراقبة تلوث المصادر المائية .
- ٥. الحق في استغلال الأرض بالشكل المناسب :

المؤشرات :

- تزايد العمران المنظم .
- نسبة الاعتداء على الأرض الزراعية .
- مساحات الأراضي المستصلحة .
- نسبة التصحر وتملح الأراضي .
- ٦. الحق في التمتع بالحياة البرية والطبيعية .

المؤشرات :

- إدارة ناجحة للمحميات الطبيعية .
- تناقص أعداد النباتات والحيوانات المهددة .
- ٧. الحق في إدارة واستثمار مصادر البيئة :
- الحق في تنظيم استخدام الثروات المعدنية والنباتية والحيوانية لخير الجماعة ومحاولة الحصول على أقصى استثمار للمصادر الطبيعية لخير البلاد .
- ٨. الحق في الضوء والهواء :
- الحق في التمتع بالضوء الذي يوفره النظام البيئي ، وكذلك تنفس الهواء الذي يحوي نسبة من الأكسجين الخالي من المواد السامة .

٩. الحق في الماء والغذاء :

الحق في الحصول على القدر الكافي من الماء للشرب والنظافة وكذلك الحصول على الكمية اللازمة من الطعام الصحي والحيلولة دون تلوث البيئة .

١٠. الحق في السكن والمأوى :

للإنسان الحق في الحصول على المأوى الملائم الذي يقيه من البرد والحر والظروف الجوية المختلفة والمسكن الصحي الذي يوفر له ولأسرته أدنى حد من الخصوصية والتمتع بحيز مناسب للحركة والترويح .

١١. الحق في الإقامة والعمل :

الحق في اختيار مكان الإقامة وكذا حقه في بذل الطاقة واستخدام القدرة في المجالات التي يحبها، والتعامل مع الآخرين والدخول في اتصالات متعددة التبادل على مختلف المستويات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية .

١٢. الحق في الإرشاد البيئي والتنمية الوعي البيئي :

ويشمل ذلك التأكيد على أن كافة نشاطات التنمية قد تم تخطيطها وتنفيذها بمواصفات تلائم المعايير البيئية ذات العلاقة بحياة الإنسان وصحته .

١٣. الحق الثقافي والديمقراطي :

يعني حرية التعبير عن الرأي الآخر وكذلك حرية ممارسة الثقافات الخاصة (لمن ينتمي لأقليات عنصرية خاصة) .

١٤. الحق في المشاركة في صنع القرار :

أي الحق في المشاركة الفعالة في التخطيط وصنع القرارات فيما يتعلق بالتخطيط البيئي والتنموي، ويضمن ذلك الحق في الحصول على المعلومات الخاصة بالبيئة، وتلقي المساعدة في الوقت المناسب في حالات الكوارث الناجمة عن ظروف طبيعية أو بشرية .

قال تعالى : (وشاورهم في الأمر) . آل عمران (١٥٩)

١٥. الحق في مستوى معيشي واقتصادي مناسب (الدخل والملكية) :

الحق في الحصول على الحد الأدنى من الدخل الذي يكفل له حياة كريمة والحق في التمتع بالملكات الشخصية والامتلاك والتصرف فيما يملك ومما يتنافى مع هذا الحق أي حرمان من الملكية أو تقييد للتصرف فيها، ومنه أيضاً السلب ، والنهب ، ونزع الملكية ومصادرتها من غير مستند شرعي.

قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ النساء ٢٩.

١٦. الحق في العبادة والأخلاق البيئية :

الحق في ممارسة الشعائر والطقوس الدينية واستخدام المصادر الطبيعية بأسلوب يتمشى مع ما تقتضيه الأخلاق .

١٧. الحق في التشريع والتباين :

الحق في سن القوانين والتشريعات التي تستهدف استثماراً نافعاً للثروة البيئية والمحافظة على التباين عن طريق عدم التدخل في قطع دورات المياه لأي كائن إلى الحد الذي يقضى عليه وكذلك معاونة البيئات المحرومة، وضمان استمرار الإنتاج على مختلف مستويات الكائنات الحية عن طريق عدم الإخلال بالتوازن البيئي في المنطقة .

١٨. الحق في حسن الجوار :

وهذا يشمل جميع الحقوق المرتبطة بالجوار في السكن أو البلد منها إحسان الجوار إلى الجار وكف الأذى عنه وتحمل ما يصدر منه من خطأ ، ويتنافى مع سوء الجوار ومنه إيذاء الجار في بيته أو أهله أو وطنه أو شعبه أو ماله والتجسس عليه، وعدم تحيته أو عدم التعرف عليه ، قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) أخرجه أحمد ٩٣٦٩.

١٩. الحق في المواطنة والجنسية :

وهو حق الإنسان في التمتع بجنسية بلده، والتوعية بحقوقه الوطنية، ويتنافى معه سحب الجنسية أو إسقاطها أو الحرمان منها دون حكم قضائي . قال

الرسول صلى الله عليه وسلم : (من قُتِل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون أهله فهو شهيد)
رواه البخاري ٢٣٠٠ ، ومسلم ٢٠٢ ، وهو لفظ الترمذي ١٣٤١ .

٢٠. الحق في العيش في بيئة نظيفة من التلوث البيئي :

وهو حق الإنسان في أن يعيش في بيئة نظيفة من التلوث البيئي . ومما تلوث به البيئة إهمال النفايات ومياه الصرف الصحي والغازات وتدمير البيئة بقطع الأشجار ، والإشعاعات الضارة ، قال الرسول صلى الله عليه وسلم : (إمطة الأذى عن الطريق صدقة) رواه البخاري .

٢١. الحق في المساواة :

وهي التساوي في الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية والملكية والمساواة أمام الشرع والأنظمة دون تمييز على أساس الجنس أو العرق أو الدين ، ويتنافى مع ذلك أي صورة من صور التمييز العنصري أو العرقي أو الطبقي .
قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ (الحجرات ١٣) .

٢٢. الحق في التنقل والسفر :

ويعني حق الفرد في التنقل والسفر داخل بلده وخارجه ويتنافى معه أي وضع يحد من حرية التنقل والسفر ومن ذلك : الحبس والمنع من السفر وفرض الإقامة الجبرية من غير حكم قضائي قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ (الملك ، الآية : ١٥) .

٢٣. الحق في حماية مصالح الاقتصادية :

يقصد به تمكين المستهلك من الحصول على الفائدة المثلى من موارده الاقتصادية ، واتخاذ القرارات التي تضمن قيام المنتجين والموزعين والبائعين بالتقيد بالموصفات والمعايير الإلزامية للسلع والمنتجات ، وتحد من الممارسات التجارية التي تلحق الضرر بالمستهلكين .

٢٤. الحق في الاختيار للمنتجات والسلع المعروضة بالأسواق :

يقصد به حق المستهلك في أن يكون قادراً على اختيار السلع المقدمة إليه بأسعار تنافسية مع تحقيق درجة الجودة الكافية لهذه السلع ، وقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة للمستهلك في قرارها الصادر عام ١٩٨٥م حق الاختيار بين السلع والخدمات المطروحة عليه بأسعار تنافسية .

٢٥. الحق في حماية الملكية الصناعية :-

وهو الحق في حماية ما أبدعه فكر الإنسان في المجالات التالية :-

- العلامات التجارية وهي إشارة مميزة تحدد سلعة أو خدمات على أنها تلك التي ينتجها أو يوفرها شخص أو مشروع محدد وتتكون من حروف أو رسوم أو رموز .

- الرسوم والنماذج الصناعية وهي المظهر الزخرفي أو الجمالي لسلعة ما وتطبق على مجموعة من السلع مثل المجوهرات ، الساعات ، هياكل السيارات.

- البيانات الجغرافية وهي إشارة توضع على السلع التي لها منشأ جغرافي محدد وصفات أو سمعة تعزى إلى ذلك المكان ، وعادة يكون البيان الجغرافي اسم مكان منشأ السلعة مثل كمبودي لنوع من أنواع دهن العود .

قائمة المراجع

- الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (٢٠٠٨) : مدى انسجام الأنظمة السعودية مع اتفاقيات حقوق الإنسان الرئيسية.
- الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (٢٠٠٨) : التقرير الثاني عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية .
- الحقييل ، سليمان عبد الرحمن (١٩٩٤) : حقوق الإنسان في الإسلام والرد على الشبهات المثارة حولها، الطبعة الأولى، مطابع الفرزدق، الرياض .
- حماد ، عفاف (٢٠٠٩) : مدخل إلى حقوق الإنسان المفهوم والتطور التاريخي والإطار الفلسفي، حقوق الإنسان ومناهج الدراسات الاجتماعية، المؤتمر العلمي الثاني، المجلد الثالث، ٢٦-٢٧ يوليو، ص ص١٧٩-١٩٦ .
- حمزة ، عمر يوسف (٢٠٠٨) : حقوق الإنسان في القرآن الكريم، الطبعة الأولى، مركز الكتاب للنشر، القاهرة.
- سعيد ، سعاد جبر (٢٠٠٨) : انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الابتزاز السياسي مقاربات سيكولوجية، الطبعة الأولى ، عالم الكتب الحديث، الأردن، إربد .
- الصبيح ، عبد الله ناصر والذكري ، محمد إبراهيم والبطين ، عبد الله عبد الرحمن (٢٠٠٨) : حقوق الإنسان في الإسلام في الكتب الدراسية في مراحل التعليم العام في المملكة العربية السعودية واقتراح تصور في تدريسها .
- اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الدورة الحادية والعشرين (١٩٩٩) : بيان موجه إلى المؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية ، منعقد في سياتل في الولايات المتحدة الأمريكية ، الفترة من ٣٠ نوفمبر إلى ٣ ديسمبر .
- المزروع ، عبد الله صالح (٢٠٠٤) : حقوق الملكية الصناعية ، مجلس التعاون لدول الخليج العربي ، مكتب براءات الاختراع .
- نصار ، هبة (٢٠٠٨) : تحرير التجارة والنوع من منظور حقوق الإنسان، المنتدى العربي حول الدور الجديد للقطاع الخاص في التنمية والتشغيل، ٢١-٢٣ أكتوبر / تشرين الأول، المملكة المغربية، الرياض ، ص ص١-٧٥ .
- الهريفي ، محمد علي (٢٠٠٥) : حقوق الإنسان بين العرب والأمريكان، الطبعة الأولى، مكتبة دار المعالم الثقافية، السعودية، الإحساء .

ملحق (٤)

اختبار ثقافة حقوق الإنسان

اختبار ثقافة حقوق الإنسان

التعليمات :

فيما يلي تجددين عدداً من العبارات ؛ وبعد كل عبارة هناك أربع إجابات ، إجابة واحدة فقط هي الصحيحة ، والمطلوب قراءة كل عبارة بعناية ثم في ورقة الإجابة المنفصلة وأمام رقم العبارة الصحيحة ضعي علامة (√) على الحرف الذي يدل على الإجابة الصحيحة .

أسئلة الاختيار من متعدد :

اختاري إجابة واحدة فقط من الإجابات المتعددة التالية لكل سؤال مما يأتي :

١. ترتبط حقوق الإنسان والدعوة لها مع مفهوم العالمية في التعاطي معها تحت عنوان .

أ - الحرية العالمية .

ب - عالمية حقوق الإنسان .

ج - الديمقراطية .

د - التضامن الإنساني

٢. أي مما يأتي لا يعد من خصائص حقوق الإنسان :

أ - العالمية فهي لكل البشر .

ب - ثابتة حتى مع عدم الاعتراف بها .

ج - شاملة لمختلف جوانب الحياة .

د - محققة لرفاهية البشر .

٣. أي مما يأتي لا يعد من تصنيفات حقوق الإنسان وفق معيار التطور التاريخي:

أ-الحقوق الحديثة .

ب-الحقوق المدنية والسياسية .

ج-الحقوق الاقتصادية والاجتماعية .

د-الحقوق الجماعية .

٤. أي مما يأتي لا يعد من المبادئ العامة لحقوق الإنسان :
- الشمولية والتكاملية .
 - المساواة وعدم التمييز .
 - العدالة في الانتشار .
 - العالمية والكونية .
٥. هناك عدة مصادر لحقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية عدا واحدة :
- القياس والإجماع .
 - القرآن الكريم .
 - السنة النبوية .
 - خطبة الوداع .
٦. انعقد عهد حقوق الطفل وهو من موثيق حقوق الإنسان في الإسلام في :
- القاهرة .
 - المغرب .
 - صنعاء .
 - مكة .
٧. توجد عدة مصادر لحقوق الإنسان في القانون الدولي عدا واحدة :
- ميثاق الأمم المتحدة بمدينة سان فرانسيسكو ١٩٤٥ .
 - البيان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان ١٩٨٧ .
 - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة ١٩٤٨ .
 - العهدان الدوليان الصادران عن الجمعية العامة ١٩٦٦ .
٨. أي مما يأتي لا يعد من أوجه المقارنة بين حقوق الإنسان في الإسلام وفي الوثائق الوصفية:
- من حيث الحماية .
 - من حيث الأسبقية .
 - من حيث الإلزامية .
 - من حيث العالمية .

٩. من الحضارات البشرية التي ساهمت في تجسيد الفكر القانوني لحماية حقوق الإنسان :

- أ- الحضارة الفرعونية .
- ب- الحضارة اليونانية .
- ج- الحضارة البابلية .
- د- الحضارة الآشورية .

١٠. توصف آليات حقوق الإنسان بعدة مسميات عدا واحدة :

- أ- إعلانات .
- ب- عهود .
- ج- نظم .
- د- مبادئ .

١١. يتكون الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر من لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في عام ١٩٤٨ م من :

- أ- ٥٠ مادة .
- ب- ٢٠ مادة .
- ج- ٤٠ مادة .
- د- ٣٠ مادة .

١٢. يتكون العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في السادس عشر من ديسمبر ١٩٦٦ م من :

- أ- خمسة أجزاء .
- ب- أربعة أجزاء .
- ج- ثلاثة أجزاء .
- د- ستة أجزاء .

١٢. صدر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في

السادس عشر من ديسمبر في عام:-

أ-١٩٦٥

ب-١٩٦٠

ج-١٩٦٦

د-١٩٤٥

١٤. يطلق على قتل أعضاء من جماعة ما وإلحاق أذى خطير بهم وإخضاعهم

لظروف معيشية قاسية وصف:-

أ- جرائم الحرب .

ب- التعدي على الإنسانية .

ج- قتل العصابات .

د- الإبادة الجماعية .

١٥. تسمى الاتفاقية الصادرة في الحادي والعشرين من ديسمبر ١٩٦٥م التي

تؤكد على مبدأ الكرامة والتساوي بين جميع البشر ب:

أ- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .

ب- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري .

ج- الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان في الحماية .

د- الاتفاقية الدولية لمنع الإبادة الجماعية .

١٦. صدرت الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في

الثامن عشر من ديسمبر عام :

أ-١٩٦٩م .

ب-١٩٥٩م .

ج-١٩٨٩م .

د-١٩٧٩م .

١٧. دور الجمعية العامة للأمم المتحدة في حماية حقوق الإنسان :-

أ- إصدار توصيات ومراقبة تنفيذها .

ب- فحص التقارير وتلقي الشكاوي .

ج- تشريعي ورقابي .

د- وضع تقارير ودراسات .

١٨. أي مما يأتي لا يعد من أهداف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان :-

أ- الموافقة على التفكير الفردي الذي يصب في بوتقة فكر الجماعة وتحقيق التكامل بينها .

ب- الإسهام في زيادة الوعي بثقافة حقوق الإنسان والعمل على نشرها .

ج- النظر في أية حالة أو موافقة تتعلق بحقوق الإنسان تحيلها الحكومة إليها .

د- النصح والمشورة إلى الحكومة بشأن المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان .

١٩. أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرار بشأن الدور الكبير للمؤسسات

الوطنية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وذلك في عام :-

أ- ١٩٤٠ م .

ب- ١٩٩٤ م .

ج- ١٩٩٥ م .

د- ١٩٩٠ م .

٢٠. تقوم المؤسسات الوطنية بعدة مهام عدا واحدة وهي :-

أ- نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها .

ب- تقديم النصح والمشورة للحكومة .

ج- إصدار قرارات قضائية في أية واقعة تتعلق بحقوق الإنسان تحيلها

الحكومة إليها .

د- التحقيق في الادعاءات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان .

٢١. توجد عدة مصادر يعتمد عليها في عمل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

بالمملكة العربية السعودية عدا واحدة هي:-

أ- أحكام الشريعة الإسلامية .

ب- النظام الأساسي للحكم .

ج- الاتفاقيات والمواثيق الدولية .

د- مؤسسات المجتمع المدني .

٢٢. أنشئت هيئة حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية لنشر ثقافة حقوق

الإنسان وقد ربطت الهيئة مباشرة ب:

أ-رئيس مجلس الوزراء .

ب-وزير الداخلية .

ج-رئيس مجلس الشورى .

د-وزير الخارجية .

٢٣. أي ما يأتي لا يعد من أبعاد تضمين حقوق الإنسان بالجغرافيا :

أ-البعد الاجتماعي .

ب-البعد السكاني .

ج-البعد القانوني .

د-البعد التاريخي .

٢٤. توجد عدة أسباب للاهتمام بحقوق الإنسان الجغرافية عدا واحدة هي :

أ-تزايد عدد السكان في العالم .

ب-تزايد سكان المدن في الدول المتقدمة .

ج-تزايد حدوث الزلازل في العالم .

د-تزايد التطور التقني في الدول المتقدمة .

٢٥. أي مما يأتي لا يعد من المؤتمرات التي اهتمت بحقوق الإنسان الجغرافية :
- أ- مؤتمر استكهولم بالسويد عام ١٩٧٢ م .
 - ب- المؤتمر الوزاري الثالث لمنظمة التجارة العالمية في سياتل ١٩٩٩ م .
 - ج- مؤتمر جوهانسبرج عام ٢٠٠٢ م .
 - د- المؤتمر العلمي الثاني عشر بالقاهرة عام ٢٠٠٠ م .
٢٦. أي مما يأتي لا يعد من مفاهيم حقوق الإنسان المرتبطة بالجغرافيا :-
- أ- الحق في بيئه آمنة وملائمة تضمن الصحة والسلامة للأجيال الحالية .
 - ب- الحق في استدامة الموارد الطبيعية من خلال تحقيق العدالة والمساواة لجميع المواطنين .
 - ج- الحق في الاستغلال الأمثل للموارد المائية ومنع تلوثها ويشمل الحق في مياه كافية وصحية .
 - د- الحق لكل فرد في الأمة أن يعلم بما يجري في حياتها ، من شئون تتصل بالمصلحة العامة للجماعة .
٢٧. صدرت اتفاقية مناهضة التعذيب في العاشر من ديسمبر عام ١٩٨٤ م وتضمنت :
- أ- مادة ٣٣ .
 - ب- مادة ٢٢ .
 - ج- مادة ٣١ .
 - د- مادة ٢٥ .
٢٨. صدرت اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٨٩ م لتحقيق عدة أهداف عدا واحد هو :-
- أ- لعدم نضجه البدني والعقلي .
 - ب- لتوفير الحماية القانونية المناسبة للأطفال .
 - ج- لتحرير الأطفال من الرقابة الأسرية .
 - د- لكونه بحاجة لرعاية خاصة وإجراءات وقائية .

ملحق (٥)

مفتاح إجابة اختبار ثقافة حقوق الإنسان

مفتاح إجابة اختبار ثقافة حقوق الإنسان

الإجابة	السؤال
ج	(١٥)
د	(١٦)
ج	(١٧)
أ	(١٨)
ب	(١٩)
ج	(٢٠)
د	(٢١)
أ	(٢٢)
ب	(٢٣)
ج	(٢٤)
د	(٢٥)
د	(٢٦)
أ	(٢٧)
ج	(٢٨)

الإجابة	السؤال
ب	(١)
د	(٢)
د	(٣)
ج	(٤)
أ	(٥)
ج	(٦)
ب	(٧)
د	(٨)
أ	(٩)
ج	(١٠)
د	(١١)
د	(١٢)
ج	(١٣)
د	(١٤)

ملحق (٦)

أسماء السادة المحكمين

أ. د حسن عايل أحمد يحيى .	أستاذ المناهج وطرق تدريس الجغرافيا كلية التربية جامعة الملك عبدالعزيز وعميد كلية إعداد المعلمين بجدة .
د. أسماء زين صادق الأهدل .	أستاذ المناهج وطرق تدريس المواد الاجتماعية المشارك بكلية التربية جامعة الملك عبدالعزيز .
د. ليلي فادن	أستاذ الجغرافية البشرية المساعدة بكلية الآداب جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن .
د. هيلة القصير	أستاذ التاريخ الإسلامي المساعد بكلية الآداب جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن
أ. نادية سعيد الفحطاني	معلمة جغرافيا بمدارس الحرس الوطني بالرياض.

